



طبع على نفقة
قوة دفاع البحرين
القيادة العامة
مديرية الإرشاد الديني

لَا إِلَهَ إِلَّا مُلْكُنَّ

فِي

مِسْرَوْكَيْدَلْجَوْلِ عَلَى وَلَادَامِلْمَسِيْنَ

وَبَيَانُ

الصِّفَاتِ السَّيِّئَةِ لِرُؤُوسِ الْأَعْزَابِ السِّيَاسَةِ الَّذِينَ يَخْلُونَ
عَلَى الْحَكَامِ بِوَجْهِهِ ، وَيَخْجُونَ بِوَجْهِهِ آغْرَا .
وَهُمْ يُرِيدُونَ غَيْرَ مَظْهَرِهِنَّ ، وَسُرُورَنَ غَيْرَ مَأْيُودِهِنَّ !
دِرَاسَةُ أُشْرِقَةِ عِلْمِيَّةٍ مَنَاجِيَّةٍ
فِي أَصْوُولِ وَفَوَاعِدِ وَارَادَابِ السِّيَاسَةِ الشَّرِيعَةِ الصَّحِيحةِ

تألِيفُ قَضِيَّةِ الشَّيْخِ
فَهْرِيْجَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ الْطَّيْمَرِيِّ الْأَثْرَيِّ

لِلَّهِ الْمُمْلَكَةُ
فِي
مِنْشَرٍ وَعَيْدَ الدُّجُولِ عَلَى وَلَادِ اُمِّ الْمُسْلِمِينَ

جَمِيعُ الْحَقُوقِ مُحْفَظَةٌ لِلِّمَوْلَفِ

الطبعة الثانية

١٤٦٩ هـ - ٢٠٠٨ مـ

حقوق الطبع محفوظة ، لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن استرجاع الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خططي مسبق من المؤلف.



مكتبة وتسجييلات الغرباء الأثرية

هاتف رفاس ٠٩٣١٧٦٣٣٥٦

عراد - مملكة البحرين



طبع على نفقة
قوة دفاع البحرين
القيادة العامة
مديرية الإرشاد الديني

لَا لِكُلِّ عَمَلٍ مُّلْتَقِيَّ

فِي مُسْتَرٍ وَكَيْهِ الدُّجُولِ عَلَى وَلَا أَمْرٍ مُّسْلِيَّ

وَبَيَانٌ
الصِّفَاتِ السَّيِّئَةِ لِرُؤُوسِ الْأَحْزَابِ السِّيَاسَيَّةِ الَّذِينَ يَخْلُونَ
عَلَى الْحَكَامِ بِوَجْهِهِ ، وَمَخْرُجُونَ بِوَجْهِهِ آفَارِ .
وَهُمْ يُرِيدُونَ غَيْرَ مَا يُظَهِّرُونَ ، وَلُسُرُونَ غَيْرَ مَا يُسِدُّونَ !
وَرَأْسَةُ اُمَّةٍ عَلَيْهِ مُنْهَاجَيَّةٍ
فِي أَصْوُلِ وَقَوَاعِدِ قَارَابِ السِّيَاسَةِ الْمُرْتَبَّةِ الصَّحِيحَةِ

تأليف فضيلة الشيخ
فوري بن عبد الله بن محمد الأحمدري الأثري

مكتبة وتسجيلات الغرباء الأثرية

عراد - مملكة البحرين

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(رَبُّ زُدْنِي عِلْمًا وَجِهِظًا وَفَهْمًا)

مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيْنَاتِ أَغْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِيلَ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْانِيهِ وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ آتَقُوا رِبَّكُمُ الَّذِي خَلَقُوكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَقَ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي نَسَأَلَوْنَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٦﴾ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ :

فَإِنَّ أَضَدَّ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهَذِي هَذِي مُحَمَّدٌ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُخْدَثَاتُهَا وَكُلُّ مُخْدَثَةٍ بِذَعَةٍ، وَكُلُّ بِذَعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ مُختَصَرَةٌ، مَشْفُوعَةٌ بِالدَّلَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ النَّقْلِيَّةِ مِنَ الْكِتَابِ
الْكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ النَّبِيَّةِ وَالآثَارِ السَّلْفِيَّةِ وَأَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ حَولَ مَسَالَةِ
(الدُّخُولِ عَلَى الْحَاكِمِ)^(۱) بَعْدَ أَنْ أَيْقَنْتُ أَنَّهَا حَاجَةٌ كُلُّ دَاعٍ إِلَى اللهِ
عَلَى بَصِيرَةٍ فِي الْعَالَمِ الإِسْلَامِيِّ... لَأَنَّهَا تَشْرُخُ أَصُولَ الدُّخُولِ عَلَى
وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ... كَتَبْتُهَا نُضْحَا لِلْأُمَّةِ، إِذْ قَدْ رَأَيْتُ حَاجَةَ النَّاسِ
فِي هَذَا الزَّمَانِ إِلَى مَعْرِفَةِ فِيقِهِ التَّعَامِلِ مَعَ الْحُكَّامِ، وَذَلِكَ لِغَلَبَةِ الْجَهْلِ
بِهَذَا الأَضْلِيلِ، وَفُشُوِّ الْأَفْكَارِ الْمُنْحَرِفَةِ فِي هَذَا الأَضْلِيلِ فِي الْجَمَاعَاتِ
الْجِزِيرِيَّةِ.

فَوَاجِبُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَظَلَبِيهِ الالتِزَامُ بِالْمِيثَاقِ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «لَتَبِعُنَّنَا لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُونَهُ» [آل عمران: ۱۸۷].

فَلَيَبْيَسُوا لِلنَّاسِ هَذَا الأَضْلِيلُ مُخْتَسِبُهُ اللَّهُ تَعَالَى لِإِعَادَةِ بِنَاءِ الْجُسُورِ
الْقَائِمَةِ عَلَى الْمَحْبَبَةِ وَالْمَوَدَّةِ وَالصَّدْقِ فِي النَّصِيحَةِ وَلَا يَمْنَعُهُمْ مِنْ بَيَانِهِ
تِلْكَ الشُّبُهَاتُ الْمُتَهَافِتَةُ الَّتِي يُرُوِّجُهَا بَعْضُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ .

وَإِنِّي أَذْعُو ذِيِّ الْإِضْلَاحِ الْعِلْمِيِّ أَنْ يَهْتَمُوا بِهَذِهِ الرِّسَالَةِ،
وَيُعَمِّمُوا نَشْرَهَا بِحَيْثُ تُوضَعُ فِي يَدِ كُلِّ مُسْلِمٍ غَيْرِ عَلَى دِينِهِ...
وَهِيَ جَدِيرَةٌ أَنْ تُعمَمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِيَتَصَرَّفُوا بِأَمْرِ دِينِهِمْ... لَأَنَّ أُمَّتَنَا
الْإِسْلَامِيَّةَ تَعِيشُ فِي هَذَا الْقَرْنِ، لَا سِيَّما فِي السَّنَوَاتِ الْأُخِيرَةِ مِنْهُ دَعْوَةٌ
إِضْلَاحِيَّةٌ مُبَارَكَةٌ، وَإِنَّهَا لَيْسَتْ خَاصَّةً بِفَئَةٍ مِنَ الشَّابِّ وَحْدَهُمْ، وَإِنَّمَا
هِيَ دَعْوَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ عَامَّةٌ تَشْمَلُ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ عَلَى مُخْتَلِفِ فِئَاتِهَا

(۱) فَإِنَّا فِي زَمِنٍ مَا أَحْوَجْنَا فِيهِ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ فِي فِقْهِ الدُّخُولِ عَلَى
الْحَاكِمِ.

وَطَبَقَاتِهَا، وَلَهُذَا تُواجِهُ الدَّعْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ تَحْدِيَاتٍ دَاخِلِيَّةً، وَلَعَلَّ مِنْ أَخْطَرِهَا ظُهُورَ فِئَاتٍ وَجَمَاعَاتٍ وَأَحزَابٍ ظَاهِرُهَا التَّدَيْنُ وَالصَّلَاحُ وَالغَيْرَةُ مِنْ أَجْلِ الدَّفَاعِ عَنِ الدِّينِ... لَكِنَّهَا ضَلَّتِ الظَّرِيقَ، وَخَالَفَتِ سُنَّةَ الرَّسُولِ ﷺ، وَهَذِي السَّلْفُ الصَّالِحُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ عِنْدَمَا تَبَنَّثَ أَسْلُوبُ الْمُوَاجَهَةِ مَعَ وُلَاءِ الْأَمْرِ فَوَقَعَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْعَالَمِ... وَهُمْ مِنْ أَبْنَاءِ جَلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالْسَّنَتِنَا... وَالْأَضْلُّ أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُ دَاعِيَةً أَوْ غَيْرَ دَاعِيَةٍ فِي عَوْنَى الْحَاكِمِ مَا دَامَ فِي طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى^(١).

وَالْأَضْلُّ فِي دُخُولِ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى الْأَمْرَاءِ الْجَوَازِ. فَإِذَا افْتَرَنَ بِالدُّخُولِ أَمْرٌ يُخْمَدُ شَرْعًا، كَانَ الدُّخُولُ مُسْتَحْبًا أَوْ وَاجِبًا.

وَإِذَا افْتَرَنَ بِالدُّخُولِ أَمْرٌ مَذْمُومٌ شَرْعًا، كَانَ الدُّخُولُ مَنْهِيًّا عَنْهُ، لَا لِذَائِهِ، بَلْ لِمَا افْتَرَنَ بِهِ مِنْ الْأَمْرِ المَذْمُومِ شَرْعًا.

وَلَهُذَا فِإِنَّ السَّوَادَ الْأَعْظَمَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ، وَالصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعِينَ خَالُطُوا الْمُلُوكَ، أَوْ كَاتَبُوهُمْ أَوْ قِيلُوا عَطَايَاهُمْ مِنْ أَجْلِ دِينِ اللهِ تَعَالَى^(٢).

فَالدُّخُولُ عَلَى الْحَاكِمِ بِقَضِيدِ حَسَنٍ مِنْ خِصَالِ الدِّينِ مِنْ تَوْضِيحِ لَهُ نَهْجَ الدَّعْوَةِ الصَّحِيحَةِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ فِي الْعِبَادَاتِ وَحَثِّهِ الْقِيَامِ

(١) انظر: «فقه التعامل مع الحكام» للدكتور هنادي (ص٨)، ط. دار عكاظ.

(٢) انظر: «العواصم والقواسم في الذب عن سنة أبي القاسم» لابن الوزير (ج٨ ص٢٠٦)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت.

بذلك وأُخْرَ أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ تَخْفِيفٍ شَرًّ عَنْ أَهْلِ الدِّينِ أَوْ حَزْفٍ مِنْ فِتْنَةٍ عَلَيْهِمْ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُحِبُّهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَرْضَاهُ، فَهَذَا مَظْلَبٌ شَرِيعَيْ يُؤْجِرُ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ.

وَمِنْ هُنَا فَالالتِّزامُ إِنَّمَا يَكُونُ دَائِمًا وَأَبْدًا بِالْمَنْهَجِ السَّلْفِيِّ . . . بِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ لَنَا . . . وَلَيْسَ الالتِّزامُ بِالْأَشْخَاصِ أَوِ التَّنظِيمَاتِ أَوِ الْجَمَاعَاتِ أَوِ الْجَمْعِيَّاتِ . . . التَّيْ هِيَ دَائِمًا مَحْلُ الْخَطَايَا وَالصَّوَابِ وَالْكَارِثَةِ وَالخَلْلِ وَالْأَمْرَاضِ، وَالْعِلْلُ تَسْلُلُ إِلَى حَيَاةِ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ مِنْ خَلَالِ الْعُدُولِ عَنِ الْمَنْهَجِ الرَّبَّانِيِّ . . . وَمِنْ ثَمَّ تَكُونُ الْعِضْمَةُ الْكَادِيَّةُ الَّتِي تُخْلِعُ عَلَى الْأَشْخَاصِ، وَالْمُبَرَّزَاتِ الْبَاطِلَةِ الَّتِي تُوْضَعُ لِتَصْرُفَاتِهِمْ وَأَخْطَاهِمْ، وَهَذَا بَدْءُ مَرْحَلَةِ السُّقُوطِ وَالْهَوَانِ وَالضَّغْفِ وَالْيَأسِ . . . وَتُؤَوِّلُ الْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ عَلَى مُقْتَضَى الْأَهْوَاءِ . . . وَالثَّوْهُمُ بِأَنَّ الدَّعْوَةَ قَائِمَةٌ عَلَى الدِّينِ حَتَّى تُؤْدِيَ إِلَى الْفِتْنَةِ وَالْبَلْبَلَةِ وَالثَّمَرْقِ فِي صُفُوفِ الْأَمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ . . . وَهَذَا أَمْرٌ خَطِيرٌ . . . وَمَفْسَدَةٌ فَظِيْعَةٌ تَذَدَّعُ الْأَمَّةُ الإِسْلَامِيَّةُ ثَمَنَهَا الدَّمَاءُ الغَزِيرَةُ . . . وَلَيْسَ هَذَا فَقَطُ، بَلْ يُؤْدِي هَذَا إِلَى ذَهَابِ الرِّيحِ، وَافْتِقَادِ الْكَيَانِ أَضْلاً، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

فَمِنْ أَجْلِ صِيَانَةِ الدَّعْوَةِ وَأَهْلِهَا يَجِبُ تَعْلُمُ فِيقِهِ الْمُعَامَلَةِ الشَّرِيعَيَّةِ لِلْحُكَّامِ وَنَشْرِهَا وَتَلْقِينَهَا لِلشَّبَابِ حَتَّى لَا يُؤْتَى الإِسْلَامُ مِنْ قِبَلِهِمْ، وَحَتَّى يَتَحَقَّقَ الْأَمْنُ وَالاِسْتِقْرَارُ وَيَأْمَنَ النَّاسُ مِنَ الْفِتَنِ وَتَسْتَقِيمَ أُمُورُ الْأَمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَأَخْوَالِهَا.

إِنَّ هَذَا الْبَحْثَ عَلَى وَجَازِيهِ يُعَدُّ فُرْصَةً لِلْدُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ لِكَيْ يَشْبِهُوا بَعْدَ غَفْلَةِ، وَيَسْتَقِظُوا بَعْدَ سُبَابِ، وَلِكَيْ لَا يُقْدِمُوا عَلَى أَيِّ عَمَلٍ أَوْ قَوْلٍ إِلَّا بَعْدَ عِلْمٍ وَيَتَّهِيَ وَدِرَايَةً وَتَثْبِيتٍ.

ورَحِمَ اللَّهُ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَ الْقَائِلَ : (مَا أَثْبَتْ شَيْئاً بِغَيْرِ عِلْمٍ قَطُّ مُنْذُ عَقِيلَتُ)^(١).

وَلَاَهَمِيَّةَ هَذَا الْمَوْضُوعِ وَخُطُورَتِهِ عَلَى حَيَاةِ الْأُمَّةِ تَوَجَّهُتْ بِكُلِّ مَا اسْتَطَعْتُ إِدْرَاكَهُ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ فِي بَيَانِ الْحَقِّ مِنَ الْكِتَابِ الْكَرِيمِ وَالسُّنْنَةِ الصَّحِيحَةِ وَآثَارِ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَأَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّبَّانِيَّينَ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ تَبَصِيرًا لِلْمُسْلِمِينَ . . . وَبِهَذَا يَكُثُرُ الْخَيْرُ وَيَعْمَلُ وَيَقُلُ الشَّرُّ وَيَخْتَفِي الْبَاطِلُ وَيَضْمَحِلُ . . . وَتَكُونُ الْعَاقِبَةُ حَمِيدَةً لِلْمُجَتمِعِ.

هَذَا وَأَسَأُ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ يَعْمَلُ لِرِضَاهُ، وَعَلَى مَنْهَاجِ رَسُولِهِ ﷺ وَأَنْ يُجَنِّبَنَا الْفِتْنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَهُوَ وَلِيُّ ذَلِكَ الْقَادِرُ عَلَيْهِ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِي بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحُمَيْدِيِّ الْأَنْبَرِيِّ

(١) انظر: «ما تمس إليه حاجة القاري لصحيح الإمام البخاري» للنووي (ص ٥٨)، ط. لبنان، بيروت.

ذكر الدليل على سنية الدخول على ولادة أمر المسلمين

اعلم رحيمك الله أن الدخول على الحكام لوجه الله تعالى يقصد نصرتهم وتذكريهم بامر الله تعالى - كما دلت السنة النبوية والآثار السلفية - من خصال البر، يؤجر عليها العبد المسلم، ويمتدح ب فعلها شرعاً لما لها من مصلحة عظيمة للراعي والرعية.

لأن الأصل في الدخول على الحكام الجواز، فإذا افترن بالدخول أمر يحمد شرعاً من نصيحتهم أو حضورهم على الخير أو تذكريهم بالله تعالى، كان الدخول عليهم مستحبًا أو واجباً لأن وفق الشرع المطهر.

وإذا افترن بالدخول على الحكام أمر مذموم شرعاً من الكذب عليهم أو غشهم أو المكر بهم أو النفاق عندهم لأهل الدنيا وزريتها أو إيقاع الفتنة بينهم وبين أهل العلم وغير ذلك كان الدخول عليهم منهياً عنه شرعاً، لا لذاته، بل لما افترن به من الأمر المذموم شرعاً.

والتيك الدليل:

- 1 - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «خمس من فعل واحدة منها كان ضامناً على الله: من عاد مريضاً، أو خرج في جنائزه، أو خرج غازياً، أو دخل على إمامه يريد تغزيره وتذكريه، أو قعد

في بيته فَسِّلَمَ مِنْهُ النَّاسُ»^(١).

وَيُعَزِّرُهُ: أَيْ يُوقَرُهُ وَيُعَظِّمُهُ وَيُعِينُهُ وَيُنَصِّرُهُ وَيُؤْيِدُهُ، وَفِي التَّنْزِيلِ:
﴿فَالَّذِينَ إِمَانُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ، أَوْلَئِكَ

(١) حديث حسن.

أخرجه أحمد في «المسندي» (ج ٥ ص ٢٤١)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.
وابن زنجويه في «الأموال» (ج ١ ص ٦٨)، ط. مركز الملك فیصل للبحوث،
الرياض، ط. الأولى. والبزار في «المسندي» (ج ٢ ص ٢٥٧)، ط. مكتبة
العلوم والحكم، المدينة النبوية، ط. الأولى. والطبراني في «المعجم الكبير»
(ج ٢٠ ص ٣٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية. وابن أبي عاصم
في «السنة» (ج ٢ ص ٤٧٦)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية. من
طريق ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رياح عن عبد الله بن عمرو
عن معاذ به. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج ٢ ص ٢٩٩)، ط. دار
الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه ابن
لهيعة وفيه كلام وبقية رجاله ثقات. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»
(ج ٢٠ ص ٣٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية. والحاكم في
«المستدرك» (ج ٢ ص ٩٠)، ط. دار المعرفة، بيروت. وابن أبي عاصم في
«السنة» (ج ٢ ص ٤٧٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية. من
طريق عبد الله بن صالح عن ليث بن سعد عن حارث بن يعقوب عن قيس بن
رافع عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو عن معاذ به. قال
الألباني في «ظلال الجنّة» (ص ٤٧٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت:
ورجاله موثقون على ضعف في عبد الله بن صالح وهو كاتب الليث، ولكنه
قد توبع. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (ج ٩ ص ١٦٦)، ط. دار
المعرفة، بيروت. والحاكم في «المستدرك» (ج ١ ص ٢١٢)، ط. دار
المعرفة، بيروت. من طريق يحيى بن بکير ثنا الليث بن سعد به. قال
الحاكم: رواته مصريون ثقات. وأخرجه ابن حبان في «صحيحة» (ص ٣٨٤)،
الموارد، ط. دار الكتب العلمية، بيروت. من طريق عبد الله بن الحكم
حدثنا الليث به. والحديث صححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنّة»
(ص ٤٧٦)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

مِنْ الْمُقْلِحُونَ). فالتعزير: التوقير والتعظيم والمناصرة^(١).

فدلل الحديث على أن الدخول على الإمام بقصد نصرته وتعظيمه وتجيله من خصال البر، يؤجر عليها المسلم.

٢ - وعن معاوية بن أبي سفيان قال: (لَمَّا خَرَجَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى الرَّبَّذَةِ لَقِيَهُ رَكْبٌ مِنْ أَهْلِ الْعَرَاقِ فَقَالُوا: يَا أَبَا ذَرٍّ! قَدْ بَلَغْنَا الَّذِي صُنِعَ بِكَ فَاعْقِدْ لِوَاءَ يَأْتِيكَ رِجَالٌ مَا شَتَّ، قَالَ: مَهْلًا يَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «سَيَكُونُ بَعْدِي سُلْطَانٌ فَعَزَّرُوهُ مَنْ التَّمَسَ ذُلْلَهُ ثَغَرَ ثَغَرَةً فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ تَوْبَةً حَتَّى يُعِيدَهَا كَمَا كَانَتْ»^(٢).

٣ - وعن أبي بكره رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله يقلل يقول: «من أكرم سلطاناً الله تبارك وتعالى في الدنيا أكرمه الله يوم القيمة، ومن أهان سلطاناً الله تبارك وتعالى في الدنيا أهانه الله يوم القيمة»^(٣).

(١) انظر: «امختار الصحاح» للرازي (ص ١٨٠) ط. مكتبة لبنان، بيروت.
و«المصباح المنير» للفيومي (ج ٢ ص ٤٠٦)، ط. المكتبة العلمية، بيروت.
و«المعجم الوسيط» (ص ٥٩٨)، ط. دار الدعوة، تركية. و«البيان» للشيخ صالح الفوزان (ص ٢٤٢)، ط. دار ابن الجوزي، الدمام، ط. الأولى.

(٢) أثر صحيح.

آخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ج ٢ ص ٤٩٩)، ط. المكتب الإسلامي بيروت، ط. الثانية. من طريق أبي توبية ثنا محمد بن مهاجر عن ابن جلس عن معاوية به. قلت: وهذا سنه صحيح، وقد صححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنـة»، (ص ٤٩٩)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

(٣) حديث حسن.

آخرجه الترمذـي في «الـسنـة» (ج ٤ ص ٥٠٢) مصطفى الـبابـي، مصر، ط. الثانية. والمـزيـ في «ـتـهـذـيبـ الـكمـالـ» (ج ٧ ص ٣٩٩)، ط. مؤسـسةـ الرـسـالـةـ، بيـرـوـتـ، طـ. الثـانـيـةـ. من طـرـيقـ حـمـيدـ بنـ مـهـرـانـ عنـ سـعـدـ بنـ أـوـسـ عنـ زـيـادـ =

وَمَنْ تَأْمَلَ النُّصُوصَ الْوَارِدَةَ فِي هَذَا الْبَابِ عَلِمَ أَنَّ الشَّارِعَ إِنَّمَا أَمَرَ بِتَوْقِيرِ الْوُلَاةِ وَتَغْزِيرِهِمْ وَنَهَى عَنْ سَبِّهِمْ وَانْتِقَاصِهِمْ لِحِكْمَةٍ عَظِيمَةٍ وَمَضْلَحَةٍ كُبْرَى. أَشَارَ إِلَى طَرِفِ مِنْهَا الْإِمَامُ الْقَرَافِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فَقَالَ: (قَاعِدَةٌ: ضَبْطُ الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ وَاجِبٌ، وَلَا يَنْضَبِطُ إِلَّا بِعَظَمَةِ الْأَئِمَّةِ فِي نَفْسِ الرَّعْيَةِ وَمَتَى اخْتَلَفُتْ عَلَيْهِمْ أَوْ أَهْيَنُوا، تَعَذَّرَتِ الْمَصَالِحُ)^(۱). اهـ.

وَرَحْمَ اللَّهِ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتُرِيِّ حِينَما قَالَ: (لَا يَرَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَظَمُوا السُّلْطَانَ وَالْعُلَمَاءَ، فَإِنْ عَظَمُوا هَذِينَ أَضْلَعَ اللَّهُ دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ، وَإِنْ اسْتَخْفُوا بِهَذِينَ أَفْسَدُوا دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ)^(۲). اهـ.

بهـ. قلتـ: وهذا سندهـ فيه زيدـ بنـ كـسيـبـ العـدوـيـ وهوـ مـقـبـولـ، كماـ فيـ «التـقـرـيبـ»ـ لـابـنـ حـجـرـ (صـ ۲۲۰ـ)، طـ. دـارـ الرـشـيدـ، سـورـياـ، طـ. الـأـولـىـ. حيثـ يـتـابـعـ وـالـأـ فـلـيـنـ الـحـدـيـثـ. قـلـتـ: فـمـثـلـهـ حـسـنـ فـيـ «المـتـابـعـاتـ». وـقـالـ التـرـمـذـيـ: هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ غـرـبـ. وـأـخـرـجـهـ أـحـمـدـ فـيـ «الـمـسـنـدـ»ـ (جـ ۵ـ صـ ۴۲ـ)، طـ. المـكـتبـ الإـسـلـامـيـ، بـيـرـوـتـ. مـنـ الطـرـيقـ نـفـسـهـ دونـ ذـكـرـ القـصـةـ، وـلـفـظـهـ: «مـنـ أـكـرـمـ سـلـطـانـ اللـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ فـيـ الدـنـيـاـ أـكـرـمـ اللـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ، وـمـنـ أـمـانـ سـلـطـانـ اللـهـ...». قـالـ الـهـيـثـمـيـ فـيـ «مـجـمـعـ الزـوـانـدـ»ـ (جـ ۵ـ صـ ۲۱۵ـ)، طـ. دـارـ الـكـتـابـ الـعـرـبـيـ، بـيـرـوـتـ، طـ. الـثـالـثـةـ: رـوـاهـ أـحـمـدـ وـالـطـبـرـانـيـ باـخـتـصـارـ، وـزـادـ فـيـ أـوـلـهـ: «الـإـمـامـ ظـلـ اللـهـ فـيـ الـأـرـضـ»ـ، وـرـجـالـ أـحـمـدـ ثـقـاتـ. اهـ. وـمـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ أـخـرـجـهـ الطـبـالـسـيـ فـيـ «الـمـسـنـدـ»ـ (صـ ۱۲۱ـ)، طـ. دـارـ الـمـعـرـفـةـ، بـيـرـوـتـ. وـابـنـ حـبـانـ فـيـ «الـثـقـاتـ»ـ (جـ ۴ـ صـ ۲۵۹ـ)، طـ. مؤـسـسـةـ الـكـتـبـ الـثـقـافـيـةـ. وـتـابـعـ زـيدـ العـدوـيـ عـلـيـهـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـةـ عـنـدـ اـبـنـ أـبـيـ عـاصـمـ فـيـ «الـسـنـةـ»ـ (جـ ۲ـ صـ ۴۹۲ـ)، طـ. المـكـتبـ الإـسـلـامـيـ، بـيـرـوـتـ، طـ. الـثـالـثـةـ. وـالـحـدـيـثـ حـسـنـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ «الـصـحـيـحةـ»ـ (جـ ۵ـ صـ ۳۷۶ـ)، طـ. مـكـتبـةـ الـمـعـارـفـ، الـرـيـاضـ، طـ. الـأـولـىـ.

(۱) «الـذـخـيرـةـ»ـ (جـ ۱۳ـ صـ ۲۳۴ـ)، طـ. دـارـ الـغـربـ الإـسـلـامـيـ.

(۲) انـظـرـ: «الـتـفـيـسـ الـقـرـطـبـيـ»ـ (جـ ۵ـ صـ ۲۶۰ـ)، طـ. دـارـ إـحـيـاءـ التـرـاثـ الـعـرـبـيـ، بـيـرـوـتـ، طـ. الـثـانـيـةـ. وـانـظـرـ: «عـبـونـ الـأـخـبـارـ»ـ لـابـنـ قـتـيبةـ (جـ ۱ـ صـ ۱۹ـ)،

وَقَالَ ابْنُ جَمَاعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ فِي مَسَاقِ ذِكْرِ حُقُوقِ وَلَيْلَيِّ الْأَمْرِ : (الْحَقُّ الرَّابِعُ : أَنْ يُعْرَفَ لَهُ عَظِيمُ حَقُّهُ، وَمَا يَجِدُ مِنْ تَعْظِيمٍ قَدِيرُهُ فَيُعَامِلُ بِمَا يَجِدُ لَهُ مِنَ الْإِخْتِرَامِ وَالْإِكْرَامِ، وَمَا جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مِنَ الْإِعْظَامِ، وَلِذَلِكَ كَانَ الْعُلَمَاءُ الْأَغْلَامُ مِنْ أئِمَّةِ الْإِسْلَامِ يُعَظِّمُونَ حُرْمَتَهُمْ، وَيُلْبِّوْنَ دَعْوَاتَهُمْ، مَعَ زُهْدِهِمْ وَوَرَعِهِمْ وَعَدَمِ الطَّمَعِ فِيمَا لَدَنِيهِمْ وَمَا يَفْعَلُهُ الْمُتَسَبِّبُونَ إِلَى الزُّهْدِ مِنْ قِلَّةِ الْأَدَبِ مَعَهُمْ فَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ) ^(١). اهـ.

ولَمَّا أَنَّ الشَّارِعَ أَغْطَى وَلَيْلَيِّ الْأَمْرِ تِلْكَ الْمَنْزِلَةَ الرَّفِيعَةَ وَجَدَتِ النَّاسَ مَفْطُورِينَ عَلَى تَعْظِيمِهِ وَإِخْتِرَامِهِ وَهَيْبَتِهِ وَنَخَوْ ذَلِكَ وَلَا يَخْرُجُ عَنِ ذَلِكَ إِلَّا مُلَوَّثُ الْفِطْرَةِ .

وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَضْسِحَ لَكَ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ أَكْثَرُ عِلْمٍ مُنْزَلِتِهَا عِنْدَ عِلْمَاءِ الْأَمْمَةِ، فَتَأْمَلْ حادِثَةَ لِإِلَامِ أَبِي الْوَفَاءِ بْنِ عَقِيلِ الْحَنَبِلِيِّ سَاقَهَا إِلَامُ ابْنِ الْقِيمِ رَحْمَةِ اللَّهِ حِيثُ يَقُولُ : (فَائِدَةً : عُوتِبَ أَبُو عَقِيلٍ فِي تَقْبِيلِ يَدِ السُّلْطَانِ حِينَ صَافَحَهُ . فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَوْ كَانَ وَالدِّي فَعَلَ ذَلِكَ فَقَبَّلَتْ يَدُهُ، أَكَانَ خَطَأً أَمْ وَاقِعًا مَوْقِعَهُ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَالْأَبُو يُرَبِّي وَلَدَهُ تَرْبِيَةٌ خَاصَّةٌ، وَالسُّلْطَانُ يُرَبِّي الْعَالَمَ تَرْبِيَةً عَامَّةً، فَهُوَ بِالْإِكْرَامِ أَوْلَى . ثُمَّ قَالَ : وَلِلْحَالِ الْحَاضِرَةِ حُكْمُ مَنْ لَا يَسْهَلُهَا، وَكَيْفَ يُظْلَبُ مِنَ الْمُبْتَلَى بِحَالِهِ، مَا يُظْلَبُ مِنَ الْخَالِيِّ عَنْهَا؟) ^(٢). اهـ.

= ط. دار الكتاب العربي، بيروت. و«الحجّة في بيان المحجة» للأصبهاني (ج ٢ ص ٤٠٩)، دار الرأي، الرياض، ط. الأولى.

(١) «تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام» (ص ٦٣) ط. دولة قطر.

(٢) «بدائع الفوائد» (ج ٣ ص ١٧٦)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت.

فالشَّارعُ يُؤكِّدُ على مكانتِ السُّلطانِ ووجوبِ تَغْزِيرِهِ وَتَنْخِيْرِهِ
ذلكَ مِمَّا يُظْهِرُ عَظَمَةَ السُّلطانِ . . .

فَمَنْ أَكْرَمَ السُّلطانَ بِحَفْظِ مَا أَثْبَتَهُ الشَّارعُ لَهُ مِنَ الْحَقْوِيِّ
وَالْوَاجِبَاتِ، فَأَجْلَهُ عَزَرَةً وَقَدْرَةً، وَلَمْ يَخْرُجْ عَنْ أَمْرِهِ فِي الْمَعْرُوفِ
كَانَ جَزَاؤُهُ مِنْ جَنْسِ عَمَلِهِ الْمَبَارِكِ فَأَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الدُّنْيَا
بِرَفْعِتِهِ وَتَسْخِيرِ قُلُوبِ الْعَبَادِ لِإِكْرَامِهِ، وَفِي الْآخِرَةِ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ.

قالَ الشَّيْخُ ابْنُ سَبِيلَ حَفْظَهُ اللَّهُ: (نَصَّ أَهْلُ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى
أَنْ مِنْ حَقْوِيِّ وَلَاءِ الْأَمْرِ عَلَى الرَّعِيَّةِ إِجْلَالِهِمْ، وَتَوْقِيرِهِمْ، وَتَعْظِيمِهِمْ
فِي النُّفُوسِ . . .) ^(١). اهـ.

وَقَالَ ابْنُ الْوَزِيرِ تَحْمِلَتِهِ فِي مُخَالَطَةِ السُّلطَانِ الْعَادِلِ: (فَإِنَّهَا صَالِحةٌ
لِأَهْلِ الْقُوَّةِ فِي الزُّهْدِ وَالْوَرَعِ وَالتَّقْوَىِ، الَّذِينَ طَالَ ارْتِيَاضُهُمْ عَلَى الزَّهَادَةِ،
وَوَضَعُ النَّفْسِ، وَأَمِنُوا مِنْ حُبِّ الرُّفْعَةِ وَالْتَّكَبْرِ عَلَى النَّاسِ، وَاغْتَادُوا الْحَدَرَ
مِنْ هَفَوَاتِ الْجَنَانِ فِي الشَّرْكِ الْخَفِيِّ، وَفَلَتَاتِ اللُّسَانِ فِي كُلِّ أَمْرٍ مَنْهِيَ عَنْهُ
وَقَامُوا بِحَقِّ النُّصْحِ الْوَاجِبِ لِأَئْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامِتِهِمْ) ^(٢). اهـ.

قُلْتُ: وَمَنْ لَمْ يُكُنْ كَذَلِكَ فِي قُوَّةِ التَّقْوَىِ وَالْوَرَعِ وَالْعِلْمِ، فَالْبُعْدُ
أَوْلَى بِهِ وَأَخْرَمْ وَأَخْفَظَ لَهُ وَلِدِينِهِ ^(٣).

(١) «الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية» (ص ٢٥)، ط. دار السلف،
الرياض، ط. الأولى.

(٢) «الأمر بالعزلة في آخر الزمان» (ص ٩٨)، ط. المكتبة الإسلامية، الأردن،
ط. الأولى.

(٣) انظر: «الأمر بالعزلة في آخر الزمان» لابن الوزير (ص ٩٩)، ط. المكتبة
الإسلامية، الأردن، ط. الأولى، وما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى
السلطين» للسيوطى (ص ٧٨)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةً، إِلَّا كَانَ لَهُ بِطَانَاتٌ: بِطَانَةٌ تَأْمِرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْذِّرُهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمِرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْذِّرُهُ عَلَيْهِ، فَالْمَغْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى»^(١). أَيْ فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهَ مِنْ الْوَقْعَةِ فِي الشَّرِّ^(٢).

٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ وَالِ إِلَّا لَهُ بِطَانَاتٌ: بِطَانَةٌ تَأْمِرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا، فَمَنْ وُقِيَ شَرَّهَا فَقَدْ وُقِيَ، وَهُوَ مِنَ الَّتِي تَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنْهُمَا»^(٣).

٦ - وَعَنْ أَبِي أَيُوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا كَانَ بَعْدَهُ مِنْ خَلِيفَةً، إِلَّا وَلَهُ بِطَانَاتٌ: بِطَانَةٌ

= قلت: وما أحوجنا إلى معرفة فقه الدخول على الحكام في هذا العصر الذي كثر فيه تردد أصحاب الأهواء إلى أبواب الحكام رجاء الانتفاع من دنياهم، نعود بالله من الخذلان والشيطان.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١٣ ص ١٨٩)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. من طريق يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري به.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج ١٣ ص ١٩٠)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» معلقاً (ج ١٣ ص ١٩٠)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، وفي «الأدب المفرد» (ص ١٠١)، ط. عالم الكتب، بيروت، والنمساني في «السنن الكبرى» (ج ٧ ص ١٩٠)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت. وفي «السنن الصغرى» (ج ٧ ص ١٥٨)، ط. دار البشائر، بيروت، وأحمد في «المسند» (ج ٢ ص ٢٣٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، والترمذى في «سننه» (ج ٤ ص ٥٨٥)، ط. مصطفى البابى، مصر، ط. الثانية. من طرق عن الزهرى حدثى أبو سلمة عن أبي هريرة به. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب.

تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا، فَمَنْ وُقِيَ
بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَذَ وُقِيَ»^(١).

وَالبِطَانَةُ: الدُّخَلَاءُ بِضَمِّ ثُمَّ فَتْحٌ جَمْعُ دَخِيلٍ: وَهُوَ الَّذِي يَدْخُلُ
عَلَى الرَّئِيسِ فِي مَكَانٍ خَلْوَتِهِ، وَيُفْضِي إِلَيْهِ بَسْرَهُ، وَيُصَدِّقُهُ فِيمَا يُخْبِرُهُ بِهِ
مِمَّا يَخْفِي عَلَيْهِ مِنْ أَمْرٍ رَعِيَّتِهِ وَيَعْمَلُ بِمُقْتَضَاهُ^(٢).

وَفَسَرَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣ ص ١٨٩)
البِطَانَةُ: بِالدُّخَلَاءِ عُمُومًا.
وَالخَبَالُ: هُوَ الشَّرُّ^(٣).

قال تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا
يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤُوا مَا عَنِتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي
صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَ لَكُمُ الْآيَتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ» [آل عمران: ١١٨].

فَهَذِهِ الأَحَادِيثُ تُبَيِّنُ بِأَنَّ الْوَالِي لَا يَخْلُو مِنْ بِطَانَتَيْنِ: بِطَانَةً
صَالِحةً مُسْتَقِيمَةً عَلَى نَهْجِ اللَّهِ تَعَالَى، تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَايِي إِلَى
الْحَقِّ، وَتَسْعَى إِلَى الإِضْلَالِ الصَّحِيحِ نَاصِحَّةً لِهَذَا الْوَالِي، دَالَّةً لَهُ إِلَى
الَّتِي هِيَ أَخْسَنُ، بَعِيدَةً كُلَّ الْبُعْدِ عَنِ غِشِّهِ وَمُخَادَعَتِهِ، بَرِيقَةً مِنَ الْغِلْ
وَالْحَقْدِ عَلَيْهِ.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» معلقاً (ج ١٣ ص ١٩٠)، ط. مكتبة الرياض
الحديثة، الرياض. والنسائي في «السنن الكبرى» (ج ٧ ص ١٩١)، ط. مؤسسة
الرسالة، بيروت. وفي «السنن الصغرى» (ج ٧ ص ١٥٨)، ط. دار البشائر،
بيروت، من طريق صفوان عن أبي سلمة عن أبي أيوب به.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج ١٣ ص ١٩٠)، ط.
مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) انظر: «المصدر السابق».

فَهَذِهِ بِطَانَةٌ مَحْمُودَةٌ، وَصُنْجَبَةٌ مُبَارَكَةٌ.

وَالْأُخْرَى: بِطَانَةٌ سُوءٌ، تُزَيِّنُ الْبَاطِلَ، وَتُعَيِّنُ عَلَيْهِ، وَتَسْعَى إِلَى
صَرْفِ الْوَالِي عَنِ الْخَيْرِ، وَتَحْتَهُ عَلَى فِعْلِ الْمُنْكَرِ.
فَهَذِهِ بِطَانَةٌ مَذْمُومَةٌ، وَضُنْجَبَةٌ سُوئَيَّةٌ.

وَقَدْ رَكَّى النَّبِيُّ ﷺ الْبِطَانَةَ الْأُولَى، وَدَمَّ الْثَّانِيَةَ بِقَوْلِهِ: «فَمَنْ وُقِيَ
بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ».

قُلْتُ: وَفِي ذَلِكَ حَتَّى لِلْوَالِي عَلَى اتِّخَادِ الْبِطَانَةِ الصَّالِحةِ
النَّاصِحَةِ، وَالابْتِعَادِ عَنِ بِطَانَةِ السُّوءِ.

وَبِمَا أَنَّ اتِّخَادَهُ لِلْبِطَانَةِ الصَّالِحةِ مَأْمُورٌ بِهِ، فَإِنَّ الْبِطَانَةَ لَا تَكُونُ
إِلَّا لِمَجَالِسِهِ، وَالدُّخُولِ عَلَيْهِ.

فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الدُّخُولَ عَلَيْهِ وَمُجَالِسَتَهُ لَا تُذَمُّ لِذَاتِهَا، بَلْ
تُخَمَّدُ أَوْ تُذَمُّ عَلَى حَسْبِ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ الدَّاخِلُ الْمُجَالِسُ مِنْ حَالٍ.

فَإِنْ كَانَ مِنْ بِطَانَةِ الْخَيْرِ كَانَ دُخُولُهُ خَيْرًا، وَإِنْ كَانَ مِنْ بِطَانَةِ
السُّوءِ كَانَ دُخُولُهُ شَرًّا.

7 - وَعَنْ عَائِشَةَ زَيَّلَتْنَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَلَيَ مِنْكُمْ
عَمَلاً فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا، إِنْ نَسِيَ ذَكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ
أَعَانَهُ»^(۱).

(۱) حديث صحيح.

آخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (ج 7 ص 191)، ط. مؤسسة الرسالة،
بيروت. وفي «السنن الصغرى» (ج 7 ص 159)، ط. دار البشائر، بيروت. من
طريق بقية قال: حدثنا ابن المبارك عن ابن أبي حسين عن القاسم بن محمد =

فَدَلَّ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ دُخُولَ الْوَزِيرِ الصَّالِحِ عَلَى الْأَمِيرِ مَحْمُودَ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ عَلَامَةً تَوْفِيقَ الْأَمِيرِ وَتَسْدِيدِهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَزِيرٌ صَالِحٌ صَادِقٌ.

وَالْوَزِيرُ: هُوَ الَّذِي يَغْتَمِدُ عَلَيْهِ الْحَاكِمُ عَلَى رَأْيِهِ فِي أُمُورِهِ، وَيَلْتَجِئُ إِلَيْهِ فِي تَدْبِيرِ مُلْكِهِ^(۱).

وَإِذَا جَازَ دُخُولُ الْوَزِيرِ عَلَى الْأَمِيرِ، فَإِنَّ دُخُولَ غَيْرِهِ مِنْ عُرِفَ بِالْعِلْمِ وَالنُّضُحِ وَالْحِكْمَةِ كَذَلِكَ، إِذَا الْمَعْنَى فِي الشَّرْعِ: الْحَثُّ عَلَى أَنْ تَكُونَ خُلْطَةُ السُّلْطَانِ بِأَهْلِ الْخَيْرِ وَالصَّالِحِ.

قَلْتَ: وَهَذَا الدُّخُولُ عَامٌ فِي سَلَاطِينِ الْعَدْلِ وَالْجُورِ^(۲).

قَالَ سَيِّطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ: (فَأَمَّا الدُّخُولُ عَلَى السُّلْطَانِ فَلَا يُدْمِمُ لِنَفْسِ الدُّخُولِ، لَكِنْ لِأَنَّهُ فِي الْغَالِبِ فِتْنَةٌ، وَرُبَّمَا لَا يَتَمَاسَكُ الْأَدَمِيُّ عِنْدَهُمْ، فَيَقُولُ مَا لَا يَضْلُعُ، وَيَمْدُحُ بِمَا لَا يَجُوزُ)^(۳). اهـ.

قال: سمعت عمتي عائشة به.

قَلْتَ: وَهَذَا سَنْدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشِّيخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ۱ ص ۸۸۱)، ط. مكتبة المعارف، الرياض.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سَنْتَهُ» (ج ۳ ص ۳۴۵)، ط. دار الحديث، بيروت، ط. الْأَوْلَى. وَابْنِ حَبَانَ فِي «صَحِيحَهُ» (ج ۱۰ ص ۳۴۵)، مُؤْسَسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوت، ط. الْأَوْلَى. مِنْ وَجْهِ آخَرَ فِيهِ ضَعْفٌ.

(۱) انظر: «تاج العروس من جواهر القاموس» للزبيدي (ج ۱۴ ص ۲۵۴)، ط. دار الفكر، بيروت.

(۲) انظر: «العواصم والقواسم في الذب عن سنة أبي القاسم» لابن الوزير (ج ۸ ص ۲۰۰)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت.

(۳) «الجليس الصالح والأنيس الناصح» (ص ۲۰۱)، ط. دار الصحابة للتراجم، طنطا.

وَالْمُفْتَشِّنُ أَنْ يَأْتِيهِمْ رَاغِبًا طَالِبًا لِلْدُّنْيَا، طَالِبًا لِلرَّئَاسَةِ فِي النَّاسِ، يَتَعَزَّزُ بِعَزَّ السُّلْطَانِ وَيَتَكَبَّرُ بِسُلْطَانِهِ، فَإِذَا أَتَاهُمْ دَاهِنَهُمْ، وَمَالَ إِلَى مَالِهِمْ، مُغْتَزِّا بِمَا نَالَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ^(١).

وَالْعَاقِلُ لَا يَبْيَعُ آخِرَتَهُ بِمَا قَصَدَ فِي الْعِلْمِ لِمَا يَنَالُهُ مِنْ حُطَامِ هَذِهِ الدُّنْيَا^(٢).

٨ - وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ: (أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَزِيزِ أَخَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزَّبَيرِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغَيْرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودُ الْأَنْصَارِيَّ...). فَذَكَرَ لَهُ حَدِيثٌ جِبْرِيلٌ فِي الْمَوَاقِيتِ^(٣).

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَزِيزِ: (وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ

(١) انظر: «شعب الإيمان» للبيهقي (ج ٧ ص ٥٢)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت. و«الأمر بالعزلة في آخر الزمان» لابن الوزير (ص ١٠٩)، ط. المكتبة الإسلامية، الأردن، ط. الأولى.

(٢) انظر: «روضة العقلاء ونرمة الفضلاء» لابن حبان (ص ٣٤)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، وما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين للسيوطى (ص ٨٣)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٢ ص ٣)، ط. مكتبة الرياض للحديث، بالرياض. ومسلم في «صححه» (ج ١ ص ٤٢٥)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت. واللبيسي في «الموطأ» (ج ١ ص ٣)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت. وأبو مصعب في «الموطأ» (ج ١ ص ٣)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى. والقعنبي في «الموطأ» (ص ٨٢)، ط. دار الغرب الإسلامي، ط. الأولى. والحدثاني في «الموطأ» (ص ٥٦)، ط. مملكة البحرين، ط. الأولى. وابن القاسم في «الموطأ» (ص ٩٨)، ط. دار الشروق، ط. الثانية. من طريق مالك عن ابن شهاب به.

مِنْ صُحْبَةِ الْأَمْرَاءِ، وَالدُّخُولُ عَلَيْهِمْ، وَإِذَا كَانَ الْأَمِيرُ أَوِ الْخَلِيفَةُ
يَسْتَدِيمُ صُحْبَةَ الْعُلَمَاءِ فَأَجَدَرُ بِهِ أَنْ يَكُونَ عَدْلًا مَأْمُونًا)^(١). اهـ.

وَقَالَ ابْنُ حَجَرِ رَجُلَ اللَّهِ: (وَفِي الْحَدِيثِ مِنَ الْفَوَائِدِ:

١ - دُخُولُ الْعُلَمَاءِ عَلَى الْأَمْرَاءِ، وَإِنْكَارُهُمْ^(٢) عَلَيْهِمْ مَا يُخَالِفُ
السُّنَّةَ.

٢ - وَاسْتِبَاثُ الْعَالِمِ فِيمَا يَسْتَغْرِبُهُ السَّامِعُ.

٣ - وَالرُّجُوعُ عِنْدَ التَّنَازُعِ إِلَى السُّنَّةِ.

٤ - وَفِيهِ فَضِيلَةُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

٥ - وَفِيهِ فِضِيلَةُ الْمُبَادَرَةِ بِالصَّلَاةِ فِي الْوَقْتِ الْفَاضِلِ.

٦ - وَقُبُولُ خَبَرِ الْوَاحِدِ الثَّبِيتِ)^(٣). اهـ.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَجُلَ اللَّهِ: عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ: (كَانُوا يَقُولُونَ: خَيْرُ
الْأَمْرَاءِ مَنْ صَاحَبَ الْعُلَمَاءَ - الرَّبَّانِيَّينَ -، وَشَرُّ الْعُلَمَاءِ - الدُّنْيَوِيَّينَ - مَنْ
صَاحَبَ الْأَمْرَاءَ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْحَقِّ، وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَعْنَى
الضَّعِيفَ)^(٤). اهـ.

(١) «التمهيد لِمَا فِي الموطأ مِنَ المعاني والأسانيد» (ج ٨ ص ٦٨)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر، ط. الأولى.

(٢) والإنكار هنا يكون سراً لا جهاراً كما بينت ذلك في كتابي (إرشاد الأنام إلى كيفية نصيحة الحكام)، والله الحمد والمنة.

(٣) «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» (ج ٢ ص ٤)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٤) «الاستذكار» (ج ١ ص ٢٠٨)، ط. دار الوعي، حلب، ط. الأولى.

وَقَالَ الْمَرْوُذِيُّ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الْإِمَامَ أَخْمَدَ - يَقُولُ:
(يَحْبُّ عَلَيَّ إِذَا رَأَيْتُهُ، يَعْنِي الْخَلِيفَةَ، أَنْ أَمْرَهُ وَأَنْهَاهُ)^(١).

وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ يَزِيدَ: قَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: (أَمْرَنَا أَنْ لَا
نَدْخُلَ عَلَيْهِمْ، فَإِنْ دَخَلْنَا نَقُولُ الْحَقَّ)^(٢).

وَقَالَ ابْنُ مُحَيْرِيزٍ رَجُلَ اللَّهِ: (مَنْ جَلَسَ عَلَى الْوَسَائِدِ وَجَبَتْ عَلَيْهِ
النَّصِيبَةُ)^(٣).

وَمَنْ تَأْمَلَ مَا ذَكَرْتُهُ هَاهُنَا عَنْ بَعْضِ السَّلْفِ ظَهَرَ لَهُ أَنَّ نَهْيَهُمْ عَنِ
الدُّخُولِ إِنَّمَا الْمُرادُ بِهِ النَّهْيُ عَنِ الْوُقُوعِ فِي الْمَحْظُورِ بَعْدَ الدُّخُولِ، مِنْ
تَرْكِ الْأَمْرِ بِالْمَغْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوِ الْمُدَاهَنَةِ فِي دِينِ اللَّهِ
تَعَالَى، أَوْ تَزْيِينِ الْبَاطِلِ وَالتَّخْذِيلِ عَنِ الْحَقِّ... وَنَحْنُ ذَلِكَ.

قُلْتُ: فَمَنْ فَعَلَ هَذِهِ الْمُخَالَفَاتِ فِي دُخُولِهِ عَلَى الْأَمْرَاءِ فَقَدْ ضَلَّ
ضَلَالًا بَعِيدًا.

(١) «أَخْبَارُ الشِّيُوخِ وَأَخْلَاقُهُمْ» (ص ٤٢)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت،
ط. الأولى.

وأخرجه ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» (ج ١ ص ١١٢)، ط. دار
المعرفة، بيروت، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٤٥٨)، ط.
مكتبة الخانجي، القاهرة.

(٢) أخرجه المَرْوُذِيُّ في «أَخْبَارُ الشِّيُوخِ» (ص ٤٢)، ط. دار البشائر الإسلامية،
بيروت، ط. الأولى. بإسناد صحيح.

(٣) أخرجه المَرْوُذِيُّ في «أَخْبَارُ الشِّيُوخِ» (ص ٤٢)، ط. دار البشائر الإسلامية،
بيروت، ط الأولى. والبيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٣ ص ١٠٥)، ط. دار
السلفية، الهند، ط. الأولى. وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٢٣ ص ٢١)،
ط. دار الفكر، بيروت، من طريق هارون بن معروف. حدثنا عقبة بن علقمة
عن أبي هاشم قال: قال ابن محيريز به. قلت: وسنده حسن.

قَالَ الْفُضِيلُ بْنُ عِيَاضَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (كَمْ مِنْ عَالِمٍ يَدْخُلُ عَلَى الْمَلِكِ وَمَعَهُ دِينُهُ وَيَخْرُجُ وَلَا يَسْرَ مَعَهُ مِنْهُ شَيْءٌ، فَلَا جَعَلَ اللَّهُ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا) ^(١).

وَقَالَ الْفُضِيلُ بْنُ عِيَاضَ رَحْمَةُ اللَّهِ : (رُبَّمَا دَخَلَ الْعَالَمُ عَلَى الْمَلِكِ وَمَعَهُ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِهِ، فَيَخْرُجُ وَلَا يَسْرَ مَعَهُ شَيْءٌ، فَقُلْنَا: وَكَيْفَ ذَاك؟ قَالَ: يُصَدِّقُهُ فِي كَذِبِهِ، وَيَمْدُحُهُ فِي وَجْهِهِ) ^(٢).

وَقَالَ الْمَرْوُذِيُّ: سمعت أبا عبد الله - يعني الإمام أحمد - يقول: (الدُّنْوُ مِنْهُمْ فِتْنَةٌ، وَالجلُوسُ مَعَهُمْ فِتْنَةٌ، نَحْنُ مُتَبَاعِدُونَ مِنْهُمْ مَا أَرَانَا نَسْلُمُ، فَكَيْفَ لَوْ قَرُبَنَا مِنْهُمْ؟!) ^(٣).

قُلْتُ: وَهَذَا الْأَثْرُ يُقيِّدُ تَغْلِيلَ الْمَنْعِ مِنَ الدُّخُولِ بِأَنَّهُ مَظِنَّةٌ لِلْوُقُوعِ فِي الْفِتْنَةِ. فَإِنْ أَمِنَ ذَلِكَ فَيَجُوزُ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ عَنِ الْإِمَامِ أَخْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنَ السَّلَفِ ^(٤).

وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّوَّكَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: (لَوْ امْتَنَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَالدِّينِ عَنْ مُدَاخَلَةِ الْمُلُوكِ لَتَعَطَّلَتِ الشَّرِيعَةُ الْمُظَاهَرَةُ، لِعَدَمِ وُجُودِ مَنْ يَقُومُ بِهَا،

(١) أخرجه المَرْوُذِي في «أخبار الشيوخ» (ص ٤٣)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى. بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه المَرْوُذِي في «أخبار الشيوخ» (ص ٤٣)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى. بإسناد صحيح.

(٣) «أخبار الشيوخ وأخلاقهم» (ص ٤٣)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى.

وأخرجه ابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٤٥٨)، ط. مكتبة الخانجي، القاهرة، بإسناده إلى المَرْوُذِي به.

(٤) وقد يسلم العبد في الدخول وتصح نيته في الأمراء، إلا أنهم إذا أكرموه تغير قلبه فمال إلى دنياهم اللهم سلم سلم.

وَتَبَدَّلَتْ تِلْكَ الْمَمْلَكَةُ الإِسْلَامِيَّةُ بِالْمَمْلَكَةِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الْأَخْكَامِ الشَّرِيعَيَّةِ مِنْ دِيَانَةٍ وَمُعَايَلَةٍ، وَعَمَّ الْجَهْلُ وَظَمَّ، وَخُولِفَتْ أَخْكَامُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ جَهَارًا^(١). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَخْمَدُ رَجُلَ اللَّهِ عَنِ الدُّخُولِ عَلَى السَّلَاطِينِ: (نَعَمْ يَذْخُلُ عَلَيْهِمْ، وَيَأْخُذُ أَمْوَالَهُمْ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى السُّنَّةِ، وَيُعَلِّمُهُمْ إِيَّاهَا، فَرُبَّمَا يُثْنِي عَلَى وَاجِدٍ حَتَّى يُؤْلِي عَلَى مَدِينَةِ، فَيَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى السُّنَّةِ^(٢)...^(٣)).

قلت: بخلافِ أهلِ الْبِدَعِ الَّذِينَ يَذْخُلُونَ عَلَى الْحُكَّامِ لِيَخْصُّلُوا عَلَى مَرَاكِزِ فِي الدَّوْلَةِ لِيُدْعُوا النَّاسَ إِلَى الْبِدَعِ، وَذَلِكَ لِكَسْبِهِمْ فِي صَفِيهِمْ، وَمِنْ ثُمَّ يَأْمُرُونَ النَّاسَ عَلَى الثَّوْرَةِ فِي الدَّوْلَةِ اللَّهُمَّ سَلَّمَ سَلَّمَ.

فُلْتُ: وَقَوْلُ الْإِمَامِ أَخْمَدَ: (نَعَمْ يَذْخُلُ عَلَيْهِمْ، وَيَأْخُذُ أَمْوَالَهُمْ)، هَذَا إِذَا كَانَ الْأَخْذُ أَوْ قَبْوُلُ هَدَايَاهُمْ عَلَى الطَّرِيقَةِ الشَّرِيعَيَّةِ، مِنْ حُسْنِ النِّيَّةِ فِي قَضِيَّةِ الْعَفَافِ عَنِ الْحَرَامِ، وَكِفَايَةُ لِنَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَصِلَةُ الْأَرْحَامِ بِذَلِكَ، وَإِعَانَةُ الْمُخْتَاجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ^(٤).

(١) «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلطين» (ص ٧٤)، ط. دار ابن حزم، بيروت.

(٢) بخلافِ أهلِ التَّحْزِيبِ الَّذِينَ يَخَالطُونَ الْحُكَّامَ، وَيَدْعُونَهُمْ إِلَى خَلَافِ السُّنَّةِ، بل إِذَا وَلِيَ أَحَدُهُمْ عَلَى مَرْكَزِ دُعَا النَّاسُ إِلَى خَلَافِ السُّنَّةِ، وَالْعِيَادَ بِاللهِ.

(٣) انظر: «الجليس الصالح والأنيس الناصح» لسبط ابن الجوزي (ص ٢٠٤)، ط. دار الصحابة للتراث، طنطا.

(٤) وانظر: «العواصم والقواسم في الذب عن سنته أبي القاسم» لابن الوزير (ج ٨ ص ١٩٠)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت.

قال ابن عبد البر رحمه الله : (إِنَّمَا يُعْرَفُ تَخْرِيمُ أَمْوَالِ السَّلَاطِينِ عَنْ أَحَدٍ مِّمَّنْ يُعْتَدُ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ) ^(١). اهـ.

وبهذا يتضح لك أنَّ ما عليه السلف في هذا الباب موافق للشريعة في نصوصها ومفاصيلها .

٩ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَّاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنَكِّرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بِرِئَى، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ». قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا مَا صَلَوْا». وَفِي رِوَايَةَ: «فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ» ^(٢).

فُلُثُ: فَمَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ، وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ الْإِثْمِ، وَهَذَا فِي حَقِّ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِنْكَارَهُ بِيَدِهِ وَلَا لِسَانِهِ فَلَيَكْرَهْهُ بِقَلْبِهِ وَلَيَبْرِئْهُ.

وفي الحديث دليل على أنَّ من عجز عن إزالة المنكرا لا يأثم بمجرد السكوت، بل إنما يأثم بالرضي به، أو بألا يكرهه بقلبه أو بالمتابعة عليه ^(٣).

وقد استدل الشوكاني رحمه الله بهذا الحديث على جواز الدخول على

(١) نقله عنه الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (ج ٣ ص ٢٣٠)، ط. المنار، مصر.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج ٣ ص ١٤٨٠)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. من طريق هشام بن الحسن بن ضبة بن محسن عن أم سلمة به.

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (ج ٣ ص ٥٣٠)، ط. دار الفكر، بيروت. و«المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» لأبي العباس القرطبي (ج ٤ ص ٦٤)، ط. دار ابن كثير، دمشق، ط. الأولى.

الوَلَاةِ، وَلَوْ كَانُوا ظَلَمَةً بِشَرِطٍ عَدَمِ الرُّضَا وَالْمُتَابَعَةِ فِي الْمُنْكَرِ^(١).

فَالَّذُخُولُ عَلَى الْحُكَمِ عَلَى وَجْهِ يُرْضِي اللَّهَ تَعَالَى مِنَ الشَّرِيعَةِ
الْمُظَهَّرِ.

قال عبد المتعال بن صالح: قيل للإمام مالك رحمه الله: (إنك تدخل
على السلطان، وهم يظلمون ويتجاوزون؟).

فَقَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: (يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَأَيْنَ التَّكَلُّمُ بِالْحَقِّ)^(٢).

وَقَالَ ابْنُ الْوَزِيرِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: (وَأَمَا مَنْ خَالَطَ الْمُلُوكَ، أَوْ كَاتَبَهُمْ، أَوْ
قَبِيلَ عَطَايَاهُمْ فَهُمُ السَّوَادُ الأَغْظَمُ مِنَ الْمُتَقْدِمِينَ وَالْمُتَأْخِرِينَ، وَالصَّحَابَةِ
وَالْتَّابِعِينَ؟)^(٣). اهـ.

وَقَالَ الشَّوَّكَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: (وَلَا يُمْكِنُ حَضْرُ عَدَدٍ مَنْ يَتَصِلُّ مِنْ أَهْلِ
الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ بِسَلَاطِينٍ قَرْنَيْنِ مِنَ الْقُرُونِ، بَلْ بِسَلَاطِينٍ بَعْضِ الْقَرْنِ فِي
جَمِيعِ الْأَرْضِ)^(٤). اهـ.

فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ جَعَلَ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ شَيْئاً مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَدْخُلَ
عَلَى الْحَاكِمِ يَدْلُهُ عَلَى الْخَيْرِ وَيَعْظُهُ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ دُخُولُ الْمُسْلِمِ الْحَقِّ

(١) «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلطين» (ص ٧٤)، ط. دار ابن حزم،
بيروت، ط. الأولى.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (ج ١ ص ٣٠)، ط. دار الكتاب
الإسلامي، ط. الأولى. بإسناد صحيح.

(٣) «العواصم والقواسم في الذب عن سنة أبي القاسم» (ج ٨ ص ٢٠٦)، ط.
مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٤) «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلطين» (ص ٨٥)، ط. دار ابن حزم،
بيروت، ط. الأولى.

مِنْ غَيْرِهِ، لِأَنَّ الْمُسْلِمَ الْحَقِّ إِنَّمَا يَذْخُلُ عَلَى الْحَاكمِ لِذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ فَهُوَ الْفَضْلُ الَّذِي لَا بَعْدَهُ فَضْلٌ^(١).

١٠ - وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ غُنْمٍ حَدَّبَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَصَّحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبَدِّي عَلَانِيَةً، وَلَا يَأْخُذْ بِبَدْءِهِ فَإِنْ سَمِعَ مِنْهُ فَذَاكَ وَإِلَّا كَانَ أَدَى الَّذِي عَلَيْهِ»^(٢).

(١) انظر: «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (ج ٢ ص ٧٥)، ط. المغرب.

(٢) حديث صحيح.

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ج ٢ ص ٥٠٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية. من طريق بقية حدثنا صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد قال: قال عياض بن غنم لهشام: ألم تسمع بقول رسول الله... فذكره. قلت: وهذا سنده صحيح، رجاله كلهم ثقات، وقد صححه الألباني في «ظلال الجنّة» (ص ٥٠٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

وتابعه أبو المغيرة عن صفوان به.

أخرجه أحمد في «المسندي» (ج ٣ ص ٤٠٣ و ٤٠٤)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت. وابن الأثير في «أسد الغابة» (ج ٤ ص ٣٢٨)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر. وفيه قصة جرت بين عياض بن غنم وهشام بن حكيم وكلاهما صحابي، تأتي.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج ٥ ص ٢٢٩)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة. رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أنني لم أجده لشريح من عياض وهشام سماعاً وإن كان تابعاً.

وقد توبع، فآخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (ج ٢ ص ١٥٤)، ط. دار الراية، الرياض، ط. الأولى، والحاكم في «المستدرك» (ج ٣ ص ٢٩٠)، ط. دار المعرفة، بيروت. من طريقين عن عبد الله بن سالم نا الزبيدي حدثني الفضيل بن فضالة يرده إلى عبد الرحمن بن عائذ يرده إلى جبير بن نفير أن عياض بن غنم وقع على صاحب داريا حين فتحت فأتاه هشام بن حكيم فأغلظ له القول ومكث عياض ليالي فأتاه هشام يعتذر إليه فقال: يا عياض ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول فذكره.

وإسناده حسن.

وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ الْمُخَالَطَةِ مَعَ وُلَاءِ
الْأَنْرِ إِذَا كَانَتْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَدَ إِلَى
الْجُلُوسِ مَعَ السُّلْطَانِ فِي خَلْوَةٍ عِنْدَ نُضِيجِهِ وَغَيْرِهِ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا
بِالدُّخُولِ عَلَيْهِ.

١١ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جَمْهَارَ قَالَ: (أَتَيْتُ عَنْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى
وَمُؤَمِّنَ مَخْجُوبَ الْبَصَرَ، فَسَلَّمَتْ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا
سَعِيدُ بْنُ جَمْهَارَ. قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالدُّكُوكُ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَتَلْتُهُ الْأَزَارِقَةَ.
قَالَ: لَعْنَ اللَّهِ الْأَزَارِقَةَ، لَعْنَ اللَّهِ الْأَزَارِقَةَ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ
كِلَابُ النَّارِ. قَالَ: قُلْتُ: الْأَزَارِقَةُ وَخَدْمُهُمْ أَمْ الْخَوَارِجُ كُلُّهُمَا؟ قَالَ: بَلَى
الْخَوَارِجُ كُلُّهُمَا. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ وَيَفْعَلُ بِهِمْ. قَالَ:
فَتَنَاوَلَ يَدِي، فَعَمَّرَهَا بِيَدِهِ غَمْرَةً شَدِيلَةً، ثُمَّ قَالَ: وَيَحْكُمْ يَا ابْنَ جَمْهَارَ
عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ
مِنْكَ فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبِرْتُهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قِيلَ مِنْكَ، وَإِلَّا فَدَعْهُ فَإِنَّكَ لَسْتَ
بِأَعْلَمَ مِنْهُ) ^(١).

وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ الدُّخُولِ عَلَى الْحُكَمِ
إِذَا كَانَتْ فِيهِ مَضْلَاحَةٌ شَرِيعَةٌ مِنْ دَعْوَةٍ أَوْ وَغِظَةٍ أَوْ نُضِيجٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

(١) حديث حسن.

آخرجه أحمد في «المسندة» (ج ٤ ص ٣٨٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت
من طريق أبي النضر ثنا الحشرج بن نباتة به.
قلت: وهذا سنته حسن، وقد حسته الألباني في «ظلال الجنّة» (ص ٥٢٣)،
ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية.

وذكره الهيشمي في «مجمع الزوائد» (ج ٥ ص ٢٣٠)، ط. دار الكتاب العربي،
بيروت، ط. الثالثة، ثم قال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

وَبَيْنَ هَذَا الْأَمْرِ كَذلِكَ حَدِيثُ أَسَامَةَ قَبْلَهُ الْآتَى.

١٢ - وَعَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: (أَلَا تَذَخُلُ عَلَى عُثْمَانَ لِتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ: أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِمُهُ هَلَا أَسِمُّكُمْ؟ وَاللَّهُ لَقَدْ كَلَمْتُهُ فِيمَا بَيْنَنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ) ^(١).

قَالَ الْحَافِظُ عِيَاضُ رَجُلَ اللَّهِ: (مُرَادُ أَسَامَةَ أَنَّهُ لَا يَفْتَحُ بَابَ الْمُجَاهَرَةِ بِالنَّكِيرِ عَلَى الْإِمَامِ لِمَا يُخْشَى مِنْ عَاقِبَةِ ذَلِكَ، بَلْ يُتَلَطَّفُ بِهِ، وَيَنْصُحُهُ سِرًّا فَذِلِكَ أَجْدَرُ بِالْقَبُولِ) ^(٢). اهـ.

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلبَانِيُّ رَجُلَ اللَّهِ: (يَعْنِي الْمُجَاهَرَةُ بِالْإِنْكَارِ عَلَى الْأَمْرَاءِ فِي الْمَلَإِ، لَأَنَّ فِي الْإِنْكَارِ جَهَارًا مَا يُخْشَى عَاقِبَتُهُ كَمَا اتَّفَقَ فِي الْإِنْكَارِ عَلَى عُثْمَانَ جَهَارًا إِذْ نَشَأَ عَنْهُ قَتْلُهُ) ^(٣). اهـ.

١٣ - وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرُو عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ: (أَنَّهُ عُوْتَبَ فِي كَثْرَةِ دُخُولِهِ عَلَى السُّلْطَانِ فَقَالَ: نُؤَدِّي مِنْ حَقِّهِمْ) ^(٤).

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٦ ص ٣٣١)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج ٤ ص ٢٢٩٠)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. من طريق الأعمش عن أبي وائل به.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج ١٣ ص ٥٢)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) «مختصر صحيح مسلم» (ص ٣٣٥)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الخامسة.

(٤) أثر صحيح.

آخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (ج ١ ص ٨٩)، ط. مركز الملك فيصل، الرياض، ط. الأولى، من طريق الحكم بن نافع به.

قلت: وهذا سنه صحيح، رجاله كلهم ثقات، وصفوان بن عمرو السكسكي أدرك أبا أمامة.

فَلْتُ: وَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَنْتَرَ فِي سِيرَةِ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ
الْأَجْلَاءِ، لِيَقْتَدِيَ بِهِمْ وَبِأَعْمَالِهِمْ.

فَدَلَّتْ هَذِهِ النُّصُوصُ الشَّرِيعِيَّةُ مِنْ دَلَالَةٍ عَلَى مَا ذَكَرْتُ فِي جَوَازِ
الدُّخُولِ عَلَى الْحُكَامِ... حَتَّى الظُّلْمَةُ مِنَ الْحُكَامِ، وَأَنَّ مَنْ دَخَلَ
عَلَيْهِمْ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ دُخُولُهُ مَحْمُودًا، لِمَا افْتَرَنَ بِهِ مِنْ أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ
نَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ تَخْفِيفٍ شَرًّا... وَنَخُوا ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ، وَإِمَّا أَنْ
يَكُونَ دُخُولُهُ مَذْمُومًا، لِمَا افْتَرَنَ بِهِ مِنْ إِعْانَةٍ عَلَى مُحَرَّمٍ أَوْ تَزْيِينِ
لِمُنْكَرٍ... وَنَخُوا ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ الشَّرِّ اللَّهُمَّ سَلْمَ سَلْمٌ^(١).

تَبَّيْنَةً: وَأَمَّا حَدِيثُ: (مَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتَشَنَ).

فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ. أَخْرَاجُهُ أَخْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (ج ٢ ص ٣٧١)، وَابْنُ
عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ (ج ١ ص ٣١٢)، وَغَيْرُهُمَا بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ غَيْرِ مَخْفُوظٍ
مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَأَخْرَاجُهُ أَبُو دَاوَدَ فِي سُنْنَتِهِ (ج ٣ ص ٢٧٨) وَالتَّرْمِذِيُّ فِي سُنْنَتِهِ (ج ٤
ص ٥٢٣) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ غَيْرِ مَخْفُوظٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَلَهُ شَوَاهِدُ أُخْرَى عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنه، كُلُّهَا مُنْكَرَةٌ لَا تَصِحُّ،

= انظر: «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» لابن العماد (ج ٢ ص ٢٥٢)، ط.
دار ابن كثير، بيروت، ط. الأولى.

(١) وانظر: «خطبة الكتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول» لأبي شامة المقدسي
(ص ١٦٨)، ط. أضواء السلف، الرياض، ط. الأولى. و«الأمر بالعزلة في
آخر الزمان» لابن الوزير (ص ١٠٩)، ط. المكتبة الإسلامية، الأردن، ط.
الأولى، و«ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين» للسيوطبي
(ص ٧٨) ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

كَمَا قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيَّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ^(١). لَيْسَ هَذَا مَوْضِعٌ تَخْرِيجَهَا.
 قُلْتُ: وَعَلَى فَرْضِ صَحَّتِهَا فَهِيَ تُفِيدُ تَعْلِيلَ المَنْعِ مِنَ الدُّخُولِ عَلَى
 الْحُكَمِ مَظِنَّةً لِلْوُقُوعِ فِي الْفِتْنَةِ وَلَيْسَ الْجَزْمُ فِي الْوُقُوعِ فِي الْفِتْنَةِ،
 وَلِذَلِكَ دَخَلَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا^(٢) عَلَى الْأَمْرَاءِ وَلَمْ
 يَفْتَنُوهُ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمَنْةُ.

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَذَرَ جَمَاعَةُ مِنَ السَّلَفِ مِنَ الدُّخُولِ عَلَى
 السَّلَاطِينِ، وَشَدَّدُوا فِي ذَلِكَ، لَا لِكُونِ الدُّخُولِ مُحَرَّمًا لِذَاتِهِ، بَلْ لِكُونِهِ
 مَظِنَّةً لِلْوُقُوعِ فِي الْفِتْنَةِ وَالْمُحَرَّمِ^(٣).

قَالَ سَبِطُ ابْنِ الْجَوْزِيَّ رَحْمَةُ اللَّهِ: (فَإِمَّا الدُّخُولُ عَلَى السُّلْطَانِ فَلَا يُدْمِمُ
 لِنَفْسِ الدُّخُولِ، لَكِنْ لِأَنَّهُ فِي الْغَالِبِ فِتْنَةٌ، وَرُبَّمَا لَا يَتَمَاسَكُ الْأَدْمَيُّ
 عِنْدَهُمْ فَيَقُولُ مَا لَا يَضْلُّهُ، وَيَمْدُحُ بِمَا لَا يَجُوزُ...).

وَقَدْ يَتَعَرَّضُ الدَّاخِلُ عَلَيْهِمْ لِمَعَاصِي كَثِيرَةٍ... وَقَدْ يَسْلِمُ الْإِنْسَانُ
 فِي الدُّخُولِ وَتَصُّعُ نِيَّتُهُ فِي الْأَمْرَاءِ إِلَّا أَنَّهُمْ إِذَا أُخْرَمُوا تَغَيَّرَ قَلْبُهُ، فَمَا
 إِلَيْهِمْ... وَلِذَلِكَ قَالَ سُفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ: مَا أَخَافُ مِنْ عَقُوبَتِهِمْ، إِنَّمَا
 أَخَافُ مِنْ كَرَامَتِهِمْ...)^(٤). اهـ.

(١) انظر: «الجليس الصالح والأنيس الناصح» لسبط ابن الجوزي (ص ١٩٨)، ط. دار الصحابة للتراث، طنطا.

(٢) الإمام الشافعي والإمام مالك والإمام أحمد والإمام ابن تيمية والإمام ابن القيم والإمام ابن باز والإمام ابن عثيمين، وغيرهم كثير في كل عصر وزمان.

(٣) وانظر: آثارهم في «مصنف ابن أبي شيبة» (ج ١٥ ص ٢٣٧)، و«شعب الإيمان للبيهقي» (ج ٧ ص ٥٠)، و«الجليس الصالح» لسبط ابن الجوزي (ص ٢٠٢).

(٤) الجليس الصالح والأنيس الناصح، (ص ٢٠١)، ط. دار الصحابة للتراث، طنطا).

ثُلُثٌ: وَلَا رَيْبٌ أَنَّ ابْتِعَادَ الْمَرْءِ عَنْ مَوَاطِنِ الْفِتْنَةِ مِنْ كَمَالِ الدِّيَانَةِ.
وَمِنْ تَأْمَلَ مَا ذَكَرْنَاهُ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ ظَهَرَ لَهُ أَنَّ نَهَيْهُمْ عَنِ
الدُّخُولِ إِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ النَّهْيُ عَنِ الْوُقُوعِ فِي الْمَخْظُورِ بَعْدَ الدُّخُولِ مِنَ
الْمُدَاهَنَةِ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَغَيْرِهَا.

قَالَ ابْنُ مُفْلِحٍ رَجُلَ اللَّهِ: بَعْدَ نَقْلِهِ آثَارًا عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ فِي ذَمِّ
الدُّخُولِ عَلَى الْأَمْرَاءِ: (وَهَذَا عَلَى سَبِيلِ الْوَرَاعَةِ، وَقَدْ سَبَقَ عَنْ بَعْضِهِمْ
فِعْلُ ذَلِكَ). وَالظَّاهِرُ كَرَاهَتُهُ إِنْ خَيْفَ مِنْهُ الْوُقُوعُ فِي الْمَخْظُورِ، وَعَدَمُهَا
إِنْ أُمِنَ ذَلِكَ.

فَإِنْ عَرِيَ عَنِ الْمَفْسَدَةِ، وَاقْتَرَنَتِ بِهِ مَضْلَحَةٌ مِنْ تُخْرِيفِهِ لَهُمْ،
وَوَغْظِيهِ إِيَّاهُمْ، وَقَضَاءِ حَاجَتِهِ، كَانَ مُسْتَحْجَبًا.

وَعَلَى هَذِهِ الْأَخْوَالِ يُنَزَّلُ كَلَامُ السَّلَفِ، وَأَفْعَالُهُمْ) ^(۱). اهـ.

وَقَالَ الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ رَجُلَ اللَّهِ: (... أَلَا تَرَى أَنَّ أَصْحَابَ
رَسُولِ اللَّهِ رَجُلُونَ كَانُوا يَذْخُلُونَ عَلَى أَمْرَائِهِمْ، فَيُؤَاكِلُونَهُمْ وَيُخَالِطُونَهُمْ،
مِنْهُمْ مَنْ يَذْخُلُ عَلَى: الْحَجَاجِ، وَالْمُخْتَارِ، وَعَلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ،
فَيَقْبِلُونَ بِرَهُمْ، وَيُخَالِطُونَهُمْ فِي أَمْوَالِهِمْ.

مِنْهُمُ: ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ... وَمِنَ التَّابِعِينَ
مِثْلُ: الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَابْنِ سِيرِينَ وَشُرَيْحَ وَالشَّغِيْرِ... وَكُبَرَاءِ
الْتَّابِعِينَ، فَكَانُوا لَا يَمْتَنِعُونَ عَنِ غِشْيَانِهِمْ وَالْقَبُولِ مِنْهُمْ، فَإِنَّمَا فَعَلُوا
ذَلِكَ عَلَى التَّدَارِيِّ وَالتَّالِفِ وَإِقَامَةِ الْحُقُوقِ، لَا عَلَى الْمُدَاهَنَةِ وَمُخَاتَلَةِ
الْدُّنْيَا بِالدِّينِ... .

(۱) «الآداب الشرعية» (ج ۳ ص ۴۵۹)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

فَكَانَ عَلَيْهِ أَضْحَابٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَكُبَرَاءُ التَّابِعِينَ يُخَالِطُونَ الْأَمْرَاءَ مُخَالَطَةً الْأَبْدَانِ، فَلَمْ يَضُرُّهُمْ، لَانَّ الضَّرَّ فِي مُخَالَطَةِ الْقُلُوبِ، فَإِذَا خَالَطَ الْقَلْبُ أَلْفَ وَاثْتَهَى مَا عِنْدَهُ، وَصَارَ مُدَاهِنًا...)^(١). اهـ.

وَمِنْ هُنَا يَتَبَيَّنُ مِنْ آثَارِ بَعْضِ السَّلَفِ فِي عَدَمِ الدُّخُولِ عَلَى السَّلَاطِينِ، وَمَا فِي مَغْنَاهَا يَنْبَغِي أَنْ تُثْلِي عَلَى عُلَمَاءِ أَهْلِ الدِّينِ كَ(الْأَزْهَرِيِّينَ وَالجَامِعِيِّينَ)، وَغَيْرِهِمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِلْمَ وَالشَّهَادَةَ وَسِيلَةً لِجَمْعِ الدِّينِ، وَنَيْلِ الرِّئَاسَاتِ... يَنْظُرُونَ إِلَى مَا يَذْخُلُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَلَاوةِ الدِّينِ، وَزِيَّتِهَا وَعُلُوُّ الْمَكَانَةِ فِيهَا، دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَا يَقْتَرِفُونَهُ مِنْ عِصَيَانِ اللهِ تَعَالَى، وَإِضَاعَةِ حُدُودِهِ، وَإِهْمَالِ أَوْاْمِرِهِ، وَتَزْيِينِ الْبَاطِلِ - مِنْ اغْتِقَادِ فَاسِدٍ وَفَقِيْهِ مُقْلِدٍ - وَالإِعَانَةِ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ غُفْرَاً.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ: (وَمِنْ هَذَا الْبَابِ أَيْضًا - أَيْ طَلْبُ الْعِلْمِ لِلرِّئَاسَةِ عَلَى الْخُلُقِ وَالْتَّعَاوِظِ عَلَيْهِمْ - كَرَاهَةُ الدُّخُولِ عَلَى الْمُلُوكِ وَالْدُّنُوْرِ مِنْهُمْ، وَهُوَ الْبَابُ الَّذِي يَذْخُلُ مِنْهُ عُلَمَاءُ الدِّينِ إِلَى نَيْلِ الشَّرَفِ وَالرِّئَاسَاتِ فِيهَا...).

وَسَبَبُ هَذَا مَا يُخْشَى مِنْ فِتْنَةِ الدُّخُولِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ النَّفَسَ قَدْ تُخَيِّلُ لِلإِنْسَانِ إِذَا كَانَ بَعِيدًا عَنْهُمْ أَنَّهُ يَأْمُرُهُمْ وَيَنْهَاهُمْ وَيَغْلِظُ عَلَيْهِمْ، فَإِذَا شَاهَدُهُمْ قَرِيبًا مَالَتِ النَّفَسُ إِلَيْهِمْ، لَانَّ مَحَبَّةُ الشَّرَفِ كَامِنَةٌ فِي النَّفَسِ لَهُ، وَلِذَلِكَ يُدَاهِنُهُمْ وَيُلَاطِفُهُمْ...)^(٢). اهـ.

قُلْتُ: فَبَيْنَ ابْنِ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللهِ خُطُورَةً حِرْصِ الإِنْسَانِ عَلَى جَمْعِ

(١) «الفرق ومنع الترافق» (ص ٨٠)، ط. دار النهار، مصر.

(٢) «شرح حديث: ما ذهب جائعان...» (ص ٤٨، ٥٣)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

المال، وَأَنَّهُ قَدْ يَجْرُؤُ الْإِنْسَانُ الْخَرِيقُ إِلَى ارْتِكَابِ الْمَحْظُورِ، وَكَذَلِكَ حَرْصُ الْإِنْسَانِ عَلَى نَيْلِ الشَّرْفِ وَالْعُلُوِّ فَهُوَ فِي الْغَالِبِ يَمْنَعُ خَيْرَ الْآخِرَةِ وَشَرَفَهَا وَكَرَامَتَهَا، وَأَنَّهُ قَدْ يُؤْدِي أَخْيَانًا إِلَى الْكِبْرِ وَالْخِتْقَارِ النَّاسِ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ ضَرَبَ مَثَلًا فِي حَدِيثٍ: «مَا ذَبَّانٌ جَائِعَانِ...»، وَهُوَ مَثَلٌ عَظِيمٌ جِدًّا فِي فَسَادِ دِينِ الْمُسْلِمِ بِالْحِرْصِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرْفِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَّ فَسَادَ الدِّينِ بِذَلِكَ لَيْسَ بِدُونِ فَسَادِ الْغَنَمِ بِذَلِكَيْنِ جَائِعَيْنِ ضَارِيْنِ بَاتَا فِي الْغَنَمِ قَدْ غَابَ عَنْهَا رُعَاوَهَا لِيَلَا، فَهُمَا يَأْكُلَانِ فِي الْغَنَمِ وَيَفْتَرِسَانِ فِيهَا.

وَمَغْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَنْجُو مِنَ الْغَنَمِ مِنْ إِفْسَادِ الذَّئْبَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَالحَالَةُ هَذِهِ إِلَّا قَلِيلٌ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ حِرْصَ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرْفِ إِفْسَادٌ لِدِينِهِ لَيْسَ بِأَقْلَلٍ مِنْ إِفْسَادِ الذَّئْبَيْنِ لِهَذَا الْغَنَمِ.

بَلْ إِمَا أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًّا، وَإِمَا أَكْثَرَ، يُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ لَا يَسْلُمُ مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِ مَعَ حِرْصِهِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرْفِ فِي الدُّنْيَا إِلَّا القَلِيلُ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَسْلُمُ مِنَ الْغَنَمِ مَعَ إِفْسَادِ الذَّئْبَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِيهَا إِلَّا القَلِيلُ^(۱).

قُلْتُ: فَهَذَا الْمَثَلُ الْعَظِيمُ يَتَضَمَّنُ غَايَةَ التَّخْذِيرِ مِنْ شَرِّ الْحِرْصِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرْفِ فِي الدُّنْيَا.

الْحِرْصُ دَاءٌ قَدْ أَضَرَّ
بِمَنْ تَرَى إِلَّا قَلِيلًا
كَمْ مِنْ حَرِيقٍ طَامِعٍ
وَالْحِرْصُ صَيْرَهُ ذَلِيلًا^(۲)

(۱) انظر: شرح حديث: «ما ذبيان جائعان...» لابن رجب (ص ۱۰، ۱۱)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

(۲) انظر: شرح حديث: «ما ذبيان جائعان...» لابن رجب (ص ۱۵)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

وَمَتَى وَصَلَ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ نَقَصَ بِذَلِكَ
الْدِينُ وَالإِيمَانُ نَقْصاً بَيْنَا، فَإِنَّ مَنْعَ الْوَاجِبَاتِ وَتَنَاهُولَ الْمُحْرَمَاتِ يَنْقُصُ
بِهِمَا الدِّينُ وَالإِيمَانُ بَلَا رَبِّ حَتَّى لَا يَقْنَعَ مِنْهُ إِلَّا الْقَلِيلُ^(١).

وَحِرْصُ الْمَزِئِ عَلَى الشَّرَفِ فَهُوَ أَشَدُ إِهْلَاكاً مِنَ الْحِرْصِ عَلَى
الْمَالِ، فَإِنَّ طَلَبَ شَرَفِ الدُّنْيَا وَالرُّفْعَةِ فِيهَا، وَالرِّيَاسَةِ عَلَى النَّاسِ،
وَالْعُلُوِّ فِي الْأَرْضِ أَضَرُّ عَلَى الْعَبْدِ مِنْ طَلَبِ الْمَالِ، وَضَرَرُّهُ أَغْظَمُ،
وَالرُّثْدُ فِيهِ أَضَعَبُ، فَإِنَّ الْمَالَ يُبَذِّلُ فِي طَلَبِ الرِّيَاسَةِ وَالشَّرَفِ^(٢).

وَالْحِرْصُ عَلَى الشَّرَفِ عَلَى قِسْمَيْنِ:

أَحدهما: طَلَبُ الشَّرَفِ بِالْوِلَايَةِ، وَالسُّلْطَانِ، وَالْمَالِ، وَهَذَا خَطَرٌ
جَدَّاً، وَهُوَ فِي الْغَالِبِ يَمْنَعُ خَيْرَ الْآخِرَةِ، وَشَرَفَهَا وَكَرَامَتَهَا، وَعِزَّهَا.
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ بِخَلْقِهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي
الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعِنْقَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣].

وَقَلَّ مَنْ يَخْرِصُ عَلَى رِيَاسَةِ الدُّنْيَا بِطَلَبِ الْوِلَايَاتِ فَمُوْقَطُ، بَلْ
يُوكَلُ إِلَى نَفْسِهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ قَبْلَهُ: «يَا
عَبْدَ الرَّحْمَنِ! لَا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُغْطِيَتْهَا عَنْ مَسَالَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا،
وَإِنْ أُغْطِيَتْهَا عَنْ خَيْرٍ مَسَالَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا»^(٣).

(١) انظر: «المصدر السابق» (ص ٢٠). قلت: وهذا بالنسبة للمسلم ضعيف الإيمان،
فلا يقنع منه إلا القليل، وقد بيّنت ذلك في كتابي (القناعة) والله الحمد والمنة.

(٢) انظر: «المصدر السابق» (ص ٢٠).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١١ ص ٥١٧)، ط. مكتبة الرياض الحديثة،
الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج ٣ ص ١٤٧٣)، ط. دار إحياء التراث
العربي، بيروت، ط. الأولى.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَخْرِصُونَ عَلَى إِلَمَارَةٍ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ، وَبِشَّأْتِ الْفَاطِمَةُ»^(١).

وقوله: «فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ، وَبِشَّأْتِ الْفَاطِمَةُ»، فِي نِعْمَ الْمُرْضِعَةِ: أي في الدنيا، وَبِشَّأْتِ الْفَاطِمَةِ: يعني بعده المؤت، لأنَّه يَصِيرُ إِلَى الْمُحَاسَبَةِ عَلَى ذَلِكَ.

فَهُوَ كَاذِي يُفْطِمُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْنِي فَيَكُونُ فِي ذَلِكَ هَلَائِكُهُ.

وقيل: نِعْمَ الْمُرْضِعَةُ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ حُصُولِ الْجَاهِ، وَالْمَالِ، وَنَفَادِ الْكَلِمَةِ، وَتَخْصِيلِ الْلَّذَاتِ الْحَسِيَّةِ، وَالْوَهْمِيَّةِ حَالَ حُصُولِهَا.

وَبِشَّأْتِ الْفَاطِمَةِ: عِنْدَ الْاِنْفَضَالِ عَنْهَا بِمَوْتِ أَوْ غَيْرِهِ، وَمَا يَتَرَكَّبُ عَلَيْهَا مِنَ التَّبَعَاتِ فِي الْآخِرَةِ^(٢).

وَعَنْ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلَا تَسْتَعِمُنِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمُ الْقِيَامَةِ خِزْنٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخْذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا»)^(٣).

وَفِي رِوَايَةِ: «بَأَا أَبَا ذَرٍ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، لَا قَاءِرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّنَّ مَالَ يَتِيمٍ».

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١٢ ص ١٢٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، وأحمد في «المسند» (ج ٢ ص ٤٤٨)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» (ج ١٢ ص ١٢٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج ٣ ص ١٤٥٧)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

قَالَ النَّوْوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ: (هَذَا الْحَدِيثُ أَضْلُلُ عَظِيمٌ فِي اجْتِنَابِ الْوِلَايَاتِ، لَا سِيَّما لِمَنْ كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ عَنِ الْقِيَامِ بِوَظَائِفِ تِلْكَ الْوِلَايَةِ، وَأَمَّا الْخِزْيُ وَالنَّدَاءُ، فَهُوَ فِي حَقٍّ مَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلًا لَهَا، أَزَّ كَانَ أَهْلًا وَلَمْ يَعْدِلْ فِيهَا فَيَخْزِيهِ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَقْضِيهُ، وَيَنْدَمُ عَلَى مَا فَرَّطَ).

وَأَمَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا وَعَدَلَ فِيهَا فَلَهُ فَضْلٌ عَظِيمٌ تَظَاهَرُتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ... . وَلَكِنَّ فِي الدُّخُولِ فِيهَا خَطَرٌ عَظِيمٌ... . وَامْتَنَعَ مِنْهَا خَلَاقُ مِنَ السَّلَفِ...).^(۱) ا.ه.

وَقَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ: (قَوْلُهُ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ ضَعِيفٌ»، وَهَذَا القَوْلُ إِذَا كَانَ مُصَارَّحَةً أَمَامَ الْإِنْسَانِ فَلَا شَكَ أَنَّهُ ثَقِيلٌ عَلَى النَّفْسِ، وَأَنَّهُ قَدْ يُؤْثِرُ فِيكَ أَنْ يُقَالَ لَكَ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ ضَعِيفٌ»، لَكِنَّ الْأَمَانَةَ تَقْتَضِي هَذَا، أَنْ يُصَرَّحَ لِلْإِنْسَانِ بِوَضِفِهِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ إِنْ قَوِيًّا فَقَوِيًّا، وَإِنْ ضَعِيفًا فَضَعِيفًّا).

هَذَا هُوَ النُّصْحُ «إِنَّكَ امْرُؤٌ ضَعِيفٌ»، وَلَا حَرَجٌ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا قَالَ لِشَخْصٍ مَثَلًا: إِنَّ فِيكَ كَذَا وَكَذَا، مِنْ بَابِ النَّصِيحَةِ لَا مِنْ بَابِ السَّبِّ وَالتَّغْيِيرِ فَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ ضَعِيفٌ».^(۲) ا.ه.

وَقَالَ أَبُو شَامةَ الْمَقْدِسِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ: (فَنَظَرَ فِي بَعْضِ نُكَبِ الْخَلَافَيْنِ الْمُتَّخِرِّينَ، الْعَارِيَةِ عَنْ مَا يَحِدُّ الْأَئِمَّةَ وَفَقِهِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَعَدَ نَفْسَهُ - لِغَرَابَةِ مَا أَتَى بِهِ - مِنْ رُؤُوسِ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَعِنْدَ عُلَمَاءِ

(۱) «شرح صحيح مسلم» (ج ۱۲ ص ۲۱۰)، ط. دار الفكر، بيروت.

(۲) «شرح رياض الصالحين» (ج ۷ ص ۱۰)، ط. دار الوطن، الرياض، ط. الأولى.

الشَّرِيعَةُ مِنْ أَجْهَلِ الْجَهَلَاءِ، قَدْ حُرِمَ أَنفَاسِ أَهْلِ الدِّينِ وَالْعِلْمِ الْفَاجِرِ،
وَرَضِيَ مَمَّا هُمْ عَلَيْهِ بِإِظْلَاقِ الْعِلْمِ الْمُسْتَدِلُّ الْمُنَاظِرِ)^(١). اهـ.
فَالْتَّعَالَمُ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ مَعَ ضَغْفِهِمْ فِي الْعِلْمِ فَهُوَ ادْعَاءٌ كَادِبٌ
وَتَكَلَّفٌ ظَاهِرٌ.

وَقَدْ ذَمَّ أَهْلُ الْعِلْمِ هَذَا الصِّنْفُ مِنَ النَّاسِ وَسَخَرُوا مِنْهُ.
فَوَيْلٌ لِمَنْ حَمَلُوا أَوزَارَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى ظُهُورِهِمْ «أَلَا سَاءَ
مَا يَرِزُونَ» [النَّحْل: ١٦].

فَالْحِرْصُ حِرْصَانِ، حِرْصُ فَاجِعٌ، وَحِرْصُ نَافِعٌ.
فَأَمَّا النَّافِعُ فَحِرْصُ الْمَرْءِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْحِرْصُ الْفَاجِعُ
فَحِرْصُ الْمَرْءِ عَلَى الدُّنْيَا.
فَالْحِرْصُ عَلَى الدُّنْيَا مُعَذْبٌ صَاحِبُهُ، مَشْغُولٌ لَا يُسْرُ وَلَا يَلْذُ
بِجَمِيعِهِ لِشُغْلِهِ، فَلَا يَفْرُغُ مِنْ مَحْبَةِ الدُّنْيَا لِآخْرِيهِ لِالْتِفَاتِهِ لِمَا يَفْنَى،
وَغَفْلِتِهِ عَمَّا يَدُومُ وَيَبْقَى^(٢).

قَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ رَحْمَةُ اللَّهِ: (اتَّقُوا السَّحَارَةَ، فَإِنَّهُمْ تَسْخِرُونَ قُلُوبَ
الْعُلَمَاءِ)^(٣)، يَعْنِي الدُّنْيَا.

(١) «خطبة الكتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول» (ص ٩٤)، ط. دار السلف،
الرياض، ط. الأولى.

(٢) انظر: شرح حديث: «ما ذبيان جائعان...» (ص ١٤)، ط. الدار السلفية،
الكويت، ط. الثانية.

(٣) أثر حسن.
آخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (ص ٢٤)، ط. مكتبة القرآن، القاهرة،
مصر، وأبو نعيم في «الحلية» (ج ٢ ص ٣٦٤)، ط. دار الكتاب العربي،
بيروت. من طريق علي بن مسلم نا سيار بن حاتم نا جعفر بن سليمان قال:
سمعت مالك به. قلت: وهذا سنته حسن.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْرَنَا. قَالَ: «إِنَّا لَا نُوَلِّي أَمْرَنَا هَذَا مِنْ سَأَلَهُ، وَلَا مِنْ حَرَصَ عَلَيْهِ»^(١).

وَاغْلَمْ أَنَّ الْحِرْصَ عَلَى الشَّرَفِ يَسْتَلْزِمُ ضَرَرًا عَظِيمًا قَبْلَ وَقُوعِهِ فِي السَّعْيِ فِي أَسْبَابِهِ، وَيَغْدُ وَقُوعِهِ بِالْحِرْصِ الْعَظِيمِ الَّذِي يَقْعُدُ فِيهِ صَاحِبُ الْوِلَايَةِ مِنَ الظُّلْمِ وَالتَّكْبِيرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ^(٢).

قَالَ النَّوْوَيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: (قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَالْحِكْمَةُ فِي أَنَّهُ لَا يُوَلِّي مَنْ سَأَلَ الْوِلَايَةَ أَنَّهُ يُوَكِّلُ إِلَيْهَا، وَلَا تَكُونُ مَعَهُ إِعَانَةً - كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ السَّابِقِ - وَإِذَا لَمْ تَكُنْ مَعَهُ إِعَانَةً لَمْ يَكُنْ كُفَاءً، وَلَا يُوَلِّي غَيْرُ الْكُفَاءِ، وَلَأَنَّ فِيهِ تُهْمَةً لِلظَّالِّ وَالْحَرِيصِ)^(٣) أَه.

قُلْتُ: الْحِرْصُ مَفْسَدَةٌ لِلدِّينِ وَالْمُرْوَةِ.

يَا إِخْوَتَاهُ لَا تَغْبِطُوا حَرِيصًا عَلَى ثَرَوَتِهِ وَسِعَتِهِ فِي مَكْسِبٍ وَلَا مَالٍ، وَانْظُرُوا لَهُ بِعِنْدِهِ الْمَقْتِ لَهُ فِي اشْتِغَالِهِ الْيَوْمَ بِمَا يُرْدِيهِ غَدًا فِي الْمَعَادِ، اللَّهُمَّ غَفِرًا.

وَقَدْ تَبَيَّنَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ حُبَّ الْمَالِ وَالرِّيَاسَةِ وَالْحِرْصَ عَلَيْهَا يُفْسِدُ دِينَ الْمَرءِ حَتَّى لَا يَقْنَى مِنْهُ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١٣ ص ١٢٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج ٣ ص ١٤٥٦)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

(٢) انظر: شرح حديث: «ما ذبيان جائعان...» (ص ٢٣)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

(٣) «شرح صحيح مسلم» (ج ١٢ ص ٢٠٧)، ط. دار الفكر، بيروت.

وَأَضْلُلُ مَحَبَّةِ الْمَالِ وَالشَّرَفِ، حُبُّ الدُّنْيَا، وَأَضْلُلُ حُبُّ الدُّنْيَا اتِّبَاعَ
الْهَوَىٰ.

فَمِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَىٰ الرَّغْبَةُ فِي الدُّنْيَا، وَمِنْ الرَّغْبَةِ فِيهَا حُبُّ الْمَالِ
وَالشَّرَفِ، وَمِنْ حُبِّ الْمَالِ وَالشَّرَفِ اسْتِخْلَالُ الْمَحَارِمِ.

فَإِنَّهُ حُبُّ يَخْمِلُ الْمَالَ وَالشَّرَفَ عَلَى الرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا
تَحْصُلُ الرَّغْبَةُ فِي الدُّنْيَا مِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَىٰ، لَأَنَّ الْهَوَىٰ دَاعٍ إِلَى الرَّغْبَةِ فِي
الْدُّنْيَا، وَحُبُّ الْمَالِ وَالشَّرَفِ فِيهَا، وَالتَّقْوَىٰ تَمْنَعُ مِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَىٰ،
وَتَرْدَعُ عَنْ حُبِّ الدُّنْيَا^(١).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِنَّمَا مَنْ طَغَىٰ ۚ وَأَئْرَ لَجَيَّةَ الدُّنْيَا ۚ﴾ فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ
الْمَأْوَىٰ ۚ وَإِنَّمَا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ
الْمَأْوَىٰ ۚ﴾ [النازعات: ٣٧ - ٤١].

النَّوْعُ الثَّانِي: مَنْ يَظْلُبُ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ وَالْزُّهْدِ الرُّئَاْسَةَ عَلَى
الْخَلْقِ، وَالْتَّعَاظُمَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يَنْقَادَ الْخَلْقُ، وَيَخْضُعُوا لَهُ، وَيَضْرِفُوا
وُجُوهُهُمْ إِلَيْهِ، وَأَنْ يُظْهِرَ لِلنَّاسَ زِيَادَةَ عِلْمِهِ عَلَى الْعُلَمَاءِ لِيَغْلُوَ بِهِ عَلَيْهِمْ
وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَهَذَا مَوْعِدُهُ النَّارُ، لَأَنَّ قَصْدَ التَّكْبِيرِ عَلَى الْخَلْقِ مُحَرَّمٌ فِي
نَفْسِهِ، فَإِذَا اسْتَعْمَلَ فِيهِ آلَهَةَ الْآخِرَةِ كَانَ أَقْبَحَ وَأَفْحَشَ مِنْ أَنْ يَسْتَعْمِلَ فِيهِ
آلَاتِ الدُّنْيَا مِنَ الْمَالِ وَالسُّلْطَانِ^(٢).

(١) انظر: شرح حديث: «ما ذبيان جائعان...» (ص ٥٧)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

(٢) انظر: شرح حديث: «ما ذبيان جائعان...» (ص ٢١ - ٣٨)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ أَوَّلَ الْخَلْقِ تُسَعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ... مِنْهُمُ الْعَالَمُ الَّذِي تَعْلَمَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: قَارِئٌ، وَأَنَّهُ يُقَالُ لَهُ: قَدْ قِيلَ ذَلِكَ، وَأَمِرَ بِهِ، فَسُجِّبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ»^(۱).

قُلْتُ: فَعَاقَبَهُ عَلَى فِعْلِهِ ذَلِكَ لَأَنَّهُ لِغَيْرِ اللَّهِ وَأَذْهَلَهُ النَّارَ مَعَ أَنَّهُ عَالِمٌ، وَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى تَغْلِيقِ تَحْرِيمِ الرِّيَاءِ وَشِدَّةِ عُقُوبَتِهِ، وَعَلَى الْحَثِّ عَلَى وُجُوبِ الإِخْلَاصِ فِي الْأَعْمَالِ^(۲).

وَمِنْ هُنَا يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ الْمُدَارَأَةِ وَالْمُدَاهَنَةِ: فَالْمُدَارَأَةُ: هِيَ الرُّفْقُ بِالْجَاهِلِ فِي التَّعْلِيمِ، وَبِالْفَاسِقِ فِي النَّهِيِّ عَنْ فِعْلِهِ، وَتَرْكِ الْإِغْلَاطِ عَلَيْهِ حَيْثُ لَا يَظْهَرُ مَا هُوَ فِيهِ، وَالْإِنْكَارُ عَلَيْهِ بِلُظْفِ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَلَا سِيَّما إِذَا اخْتَيَّ إِلَى تَالِفِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَالْمُدَاهَنَةُ: مِنَ الدَّهَانِ، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ عَلَى الشَّيْءِ، وَيَسْتَرُ بَاطِنَهُ.

وَفَسَرَهَا الْعُلَمَاءُ: بِأَنَّهَا مُعَاشَةُ الْفَاسِقِ، وَإِظْهَارُ الرُّضْنِ بِمَا هُوَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ عَلَيْهِ.

(۱) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج ۳ ص ۱۵۱۴)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. وأحمد في «المسنده» (ج ۲ ص ۳۲۲)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت. والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ۱۰۴)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الأولى، والحاكم في «المستدرك» (ج ۱ ص ۴۱۹)، ط. دار المعرفة، بيروت).

(۲) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (ج ۱۳ ص ۵۰)، ط. دار الفكر، بيروت.

قال ابن بطال رحمه الله: (المداراة من أخلاق المؤمنين، وهي خفض الجناح للناس، ولبس الكلمة، وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة، وظن بعضهم أن المداراة هي المداهنة فغلظ).

لأن المداراة مندوب إليها، والمداهنة محرمة، والفرق بين المداهنة: من الدهان، وهو الذي يظهر على الشيء، ويستتر باطنه، وفسرها العلماء بأنها معاشرة الفاسق، وإظهار الرضى بما هو فيه من غير إنكار عليه، والمداراة: هي الرفق بالجاهل في التعلم، وبالفاسق في النهي عن فعله، وترك الإغلاظ عليه حيث لا يظهر ما هو فيه، والإنكار عليه بلطف القول والغفل، ولا سيما إذا احتاج إلى تأليفة ونحو ذلك^(١). اه.

وقال ابن حجر رحمه الله: (باب المداراة بين الناس، هو بغير همز، وأصله الهمز، لأنه من المدافعة، والمراد به الدفع برفق)^(٢). اه.

وقال الشيخ بنكر أبو زيد حفظه الله: (المداراة لا المداهنة: المداهنة خلق منحط، أما المداراة فلا، لكن لا تخلط بينهما فتخيلك المداهنة إلى حضار النفاق مجاهرة، والمداهنة: هي التي تمثل دينك)^(٣). اه.

فالمداراة: ليس وسيلة في المعاملة.

(١) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج ١٠ ص ٥٢٨)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٢) وانظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (ج ٦ ص ٣٠٨)، ط. دار الجيل، ط. الأولى، و«معجم تهذيب اللغة» للأزمرى (ج ٢ ص ١٢٤٦ و ١٢٤٧)، ط. دار المعرفة، بيروت، ط. الأولى، و«المصباح المنير» للفيومي (ص ٢٠٢)، ط. المكتبة العلمية، بيروت.

(٣) «حلية طالب العلم» (ص ٥٤).

والْمُدَاهَنَةُ: كَذَلِكَ مِنْ حَيْثُ الْلُّغَةُ عَلَى الصَّحِيحِ.

لَكِنْ افْتَرَقَا فِي الْبَاعِثِ عَلَى السُّهُولَةِ وَالَّذِينَ فِي الْمُعَاوَالَةِ.
فَمَنْ كَانَ الْبَاعِثُ لَهُ عَلَيْهَا: تَوْحِيَ الْمَضْلَعَةِ، وَمَرَاعَاةً أَخْوَالِ مَنْ
يُعَامِلُهُمْ، فَذَاكَ مُدَارَأَةً.

وَمَنْ كَانَ الْبَاعِثُ لَهُ عَلَى السُّهُولَةِ وَالَّذِينِ: تَقْدِيمَ الدُّنْيَا عَلَى
الْدِينِ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى حَظٍ نَفْسِيهِ وَشَهَوَاتِهَا، فَذَاكَ مُدَاهَنَةً.

قَالَ الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ رَجْلَ اللَّهِ: (فَالْمُدَارَأَةُ: فِعْلٌ قَدْ نَدَبَ اللَّهُ الْعِبَادَ
إِلَيْهِ، وَرَضِيَ بِهَا، وَالْمُدَاهَنَةُ: مَنْهِيَ عَنْهَا، مُذْمُومَةٌ فِي الشَّرِيعَةِ).

فِكَلَاهُمَا مُسْتَغْمَلٌ فِيهِ الرِّفْقُ وَالتَّلَظُّفُ، وَإِنَّمَا افْتَرَقَا لِلْبَاطِنِ . . .

فَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمُدَارَأَةِ وَالْمُدَاهَنَةِ:

أَنَّ الْمُدَارَأَةَ: أَنْ تَسْكُنَ عَلَيْهِ عِنْدَ رُؤْيَاةِ الْمُنْكَرِ إِيقَاءً عَلَى دِينِكَ
وَدِينِهِ^(١) حَتَّى لا يَزَادَ - أَيِّ الْمُنْكَرِ - فَهَذَا مِنْ أَجْلِ اللَّهِ عَزَّلَهُ.

وَالْمُدَاهَنَةُ: أَنْ تَسْكُنَ عِنْدَ رُؤْيَاةِ الْمُنْكَرِ إِيقَاءً عَلَى دُنْيَاكَ، وَجَاهِكَ
وَقَدِيرِكَ وَأَخْوَالِ نَفْسِكَ . . .^(٢). اه.

وَقَالَ الْأَجْرَيُ رَجْلَ اللَّهِ: (الْمُدَارَأَةُ يُثَابُ عَلَيْهَا الْعَاقِلُ، وَيَكُونُ مَحْمُودًا
بِهَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّلَهُ، وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ عَزَّلَهُ).

(١) يعني صاحب المنكر لأنَّه قد ركب هواه، واستمر في ذلك، فإذا أراد أن ينكر عليه خاف على نفسه المنكر أو على دعوته الصحيحة... أو خاف أن لا يقبل منه صاحب المنكر فينفر عنه ولا ينجح فيه، فيزيد في المنكر والفساد، لأنَّ النفس لجوجة، وليس كل وقت تقبل الموعظة... فيصبر عليه في وقت يقبل منه... والله ولي التوفيق.

(٢) «الفرق ومنع الترافق» (ص ٦٨)، ط. دار النهار، مصر.

وَهُوَ الَّذِي يُذَارِي جَمِيعَ النَّاسِ الَّذِينَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُمْ وَمِنْ مُعَاشَرَتِهِمْ، لَا يُبَالِي مَا نَقَصَ مِنْ دُنْيَاهُ، وَمَا انْهَىَكَ بِهِ مِنْ عِرْضِهِ بَعْدَ أَنْ يَسْلِمَ دِينَهُ، فَهَذَا رَجُلٌ كَرِيمٌ غَرِيبٌ فِي زَمَانِهِ.

وَالْمُدَاهِنُ: فَهُوَ الَّذِي لَا يُبَالِي مَا نَقَصَ مِنْ دِينِهِ إِذَا سَلِمَتْ لَهُ دُنْيَاهُ، قَدْ هَانَ عَلَيْهِ ذَهَابُ دِينِهِ، وَأَنْتَهَاكُ عِرْضِهِ بَعْدَ أَنْ تَسْلِمَ لَهُ دُنْيَاهُ، فَهَذَا فِعْلُ مَغْرُورٍ.

فَإِذَا عَارَضَهُ الْعَاقِلُ قَالَ: هَذَا لَا يَجُوزُ لَكَ فِعْلُهُ.

قَالَ: نُذَارِي، فَيُكْسِبُوا الْمُدَاهَنَةَ الْمُحَرَّمَةَ اسْمَ الْمُدَارَاءِ، وَهَذَا غَلَطٌ كَبِيرٌ مِنْ قَائِلِهِ، فَاغْلُمْ ذَلِكَ^(۱). اهـ.

قُلْتُ: فَيَتَضَمَّنُ الَّذِينَ وَالرُّفَقُ مَعَ الْحُكَامِ... لِيَنَ الجَانِبِ... وَحُسْنَ الْخُلُقِ... وَتَأْلِيفَ الْقُلُوبِ... وَعَدَمِ الإِسْرَاعِ بِالْغَضَبِ وَالتَّعْنِيفِ إِذَا بَدَرَ مِنْهُمْ خَطَاً... وَلَطَافَةُ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ... كُلُّ ذَلِكَ مِنْ الْمُدَارَاءِ الشَّرِعِيَّةِ^(۲).

وَقَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيمِينَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (لَا بُدَّ أَنْ تَعْرِفَ مَا الفَرْقُ بَيْنَ الْمُدَاهَنَةِ وَالْمُدَارَاءِ:

الْمُدَاهَنَةُ: أَنْ يَرْضَى الإِنْسَانُ بِمَا عَلَيْهِ قَبِيلَهُ، كَأَنْ يَقُولَ: لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِي، وَيَتَرَكُهُمْ.

(۱) «الغرباء» (ص ۷۹)، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط. الأولى.

(۲) قلت: ومداراة أهل العلم للحكام لم يدركها دعاة السياسة، فنالوا منهم بسبب جهلهم بالدين ومقاصده، فيرى هؤلاء بزعمهم بأن أهل العلم ساكتون عن بعض المحرمات في الحاكم... وهم قد نصحوه سراً، ولم يعلنوا ذلك، بل لكونهم قد اندفعوا بسعفهم مع الحاكم إلى ما هو أعظم منه، ورأوا بأنه لا يتم لهم ذلك إلا بعدم التشدد فيما هو دونه للمصلحة الشرعية فافهموا هذا ترشد.

وَأَمَا الْمُدَارَأَةُ: فَهُوَ أَنْ يَغْزِمَ فِي قَلْبِهِ عَلَى الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ يُدَارِيهِ فَيَتَأَلَّفُهُ تَارَةً، وَيُؤَجِّلُ الْكَلَامَ تَارَةً أُخْرَى، وَهَكَذَا حَتَّى تَسْتَحْقَقَ الْمَضْلَعَةُ. فَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمُدَارَأَةِ وَالْمُدَاهَنَةِ، أَنَّ الْمُدَارَأَةَ يُرَادُ بِهَا الإِضْلَاعُ لَكِنَ عَلَى وَجْهِ الْحِكْمَةِ، وَالتَّدْرِيجُ فِي الْأُمُورِ.

وَأَمَا الْمُدَاهَنَةُ، فَإِنَّهَا الْمُوَافَقَةُ، وَلَهَذَا جَاءَتْ بِلَفْظِ الدُّهْنِ، لَأَنَّ الدُّهْنَ يُسْهِلُ الْأُمُورَ^(۱). اهـ.

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَاجُ رَحْمَةُ اللَّهِ: (الْمُدْهِنُ وَالْمُدَاهِنُ: الْكَذَابُ الْمُنَافِقُ)^(۲). اهـ.

(۱) «شرح حلية طالب العلم» (ص ۱۹۹)، طـ. مكتب دار البصيرة، الإسكندرية، طـ. الأولى.

(۲) انظر: «معجم تهذيب اللغة» للأزمرى: (ج ۲ ص ۱۲۴۷)، طـ. دار المعرفة، بيروت، طـ. الأولى.

ذكر الدليل على ذم الذين يدخلون

على الحكام بكلام حسن طيب، ويخرجون
منهم بكلام قبيح خبيث

لَا رَيْبَ أَنَّ ابْتِعَادَ الْمَرْءِ عَنْ مَوَاطِنِ الْفِتْنَ مِنْ كَمَالَ الدِّيَانَةِ.

لِكِنَّ أَهْلَ النُّفَاقِ وَالْمُجَاهَلَةِ وَالْمُدَاهَنَةِ أَبْرَأُوا إِلَى الدُّخُولِ فِي
الْفِتْنَ... وَهُمْ بِذَلِكَ يَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُخْسِنُونَ صُنْعًا وَالْعِيَادَهُ، بِاللهِ.

وَاللهُ تَعَالَى بَيْنَ خُسْرَانَ أَمْثَالِ هُؤُلَاءِ، وَإِنْ عَمِلُوا بِزَغِيمِهِمْ مِنْ أَجْلِ
الَّدِينِ وَالدَّعْوَهُ إِلَى اللهِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَمُسَاعَدَهِ الْمُسْلِمِينَ.

فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَقُلْ هَلْ نُتْشِكُ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْتَدَ لَا إِنَّ الَّذِينَ ضَلَّ سَعَيْهُمْ فِي
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَقُمْ يَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُخْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤].

وَهَذَا فِيهِ التَّرْهِيبُ الشَّدِيدُ فِي حَقِّ ذِي الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي
الْأَسْرَاءَ بِوَجْهِهِ، وَيَخْرُجُ مِنْهُمْ بِوَجْهِهِ آخَرَ.

فَهُؤُلَاءِ جَمَعُوا سَوْأَتِينِ:

الأُولَى: الدُّخُولُ عَلَى الْحُكَامِ عَلَى وَجْهِهِ يَسْخُطُهُ اللهُ وَيَنْفَتُهُ.

الثَّانِيَهُ: النُّفَاقُ حَيْثُ أَظْهَرُوا مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ أَمَامَ الْحُكَامِ،
فَلَمَّا غَابُوا عَنْهُمْ أَظْهَرُوا مَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ غِشٍّ وَسَبٍّ وَطَغْيَهُ وَغِيَّبَهُ
وَحِقْدَهُ وَبِغَضِّهِ لَهُمْ... فَكَانُهُمْ نَادُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ، نَخْنُ مُنَافِقُونَ،
نَخْنُ نَأْتَى الْحُكَامَ بِوَجْهِهِ، وَنَخْرُجُ مِنْهُمْ بِوَجْهِهِ آخَرَ، فَذَمُوا أَنفُسَهُمْ مِنْ

حيث لا يشعرون^(١).

وإليك الدليل:

١ - قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُولِي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٩].

٢ - وعن محمد بن زيد قال: (قال أنس لابن عمر: إنا ندخل على سلطانا، فنقول لهم بخلاف ما تتكلم إذا خرجنا من عندهم؟) قال: كنا نعدّها نفاقا^(٢).

وبهـ على الإمام البخاري رحمـ في «صحيحـ» (ج ١٣، ص ١٧٠): بـ ما يكرهـ من ثنـ السلطـانـ، وإذا خـ غـيرـ ذـلكـ.

ورواه أبو الشـغـاثـ بـلفـظـ: (دخلـ نـفـرـ عـلى عـبدـ اللهـ بـنـ عـمرـ مـنـ أـهـلـ العـراقـ، فـوقـعـوا فـي يـزـيدـ بـنـ مـعاـويـةـ فـتـأـوـلـوهـ، فـقـالـ لـهـمـ عـبـدـ اللهـ: هـذـا قـوـلـكـمـ لـهـمـ عـنـديـ، أـتـقـولـونـ هـذـا فـي وـجـوهـهـمـ؟) قـالـوا: لـاـ، بـلـ نـمـدـحـهـمـ، وـنـشـيـ عـلـيـهـمـ^(٣)،

(١) وكذلك هؤلاء لضعفـهمـ في الدينـ يـفتـنـونـ بـاـكـرامـ الحـكـامـ لـهـمـ، اللـهـمـ غـفـراـ. وكانـ السـلـفـ يـخـافـونـ ذـلـكـ: عنـ عـلـيـ بـنـ عـثـامـ قالـ: قالـ سـفـيـانـ الثـوـريـ: (أتـرـونـيـ أـخـافـ أنـ يـضـرـونـيـ إنـ أـتـيـهـمـ، وـلـكـنـيـ أـخـافـ أنـ يـكـرـمـونـيـ فـيـفـتـنـونـيـ). أـخـرـجـهـ الـبـيـهـقـيـ فـيـ (شـعـبـ الإـيمـانـ) (جـ ٧ـ صـ ٥١ـ)، طـ. دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ، بـيـرـوـتـ، طـ. الـأـولـىـ، بـإـسـنـادـ حـسـنـ. وـأـخـرـجـهـ أـبـوـ نـعـيمـ فـيـ (الـحـلـيـةـ) (جـ ٧ـ صـ ٤٠ـ)، طـ. دـارـ الـكـتـابـ الـعـرـبـيـ، بـيـرـوـتـ، مـنـ وـجهـ آخـرـ.

(٢) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ (صـحـيـحـهـ) (جـ ١٣ـ صـ ١٧٠ـ)، طـ. مـكـتبـةـ الـرـيـاضـ الـحـدـيـثـ، الـرـيـاضـ. مـنـ طـرـيقـ أـبـيـ نـعـيمـ حـدـثـناـ عـاصـمـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ زـيدـ عـنـ أـبـيهـ بـهـ.

(٣) وـهـذـاـ الـأـمـرـ عـلـيـهـ دـعـةـ السـيـاسـةـ مـنـ الـذـيـنـ تـشـبـهـواـ بـالـشـيـوخـ وـلـيـسـواـ مـنـهـمـ فـلـاـهـمـ إـذـاـ دـخـلـوـاـ عـلـىـ الـمـسـؤـلـيـنـ مـدـحـوـهـمـ وـأـنـتـواـ عـلـيـهـمـ، وـإـذـاـ خـرـجـوـاـ مـنـ عـنـهـمـ تـنـاوـلـوـهـمـ بـالـطـعـنـ وـالـمـكـرـ وـالـسـبـ.

قلـتـ: فـإـنـ هـذـاـ هـوـ النـفـاقـ، وـالـعـيـاذـ بـالـلـهـ.

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: هَذَا النِّفَاقُ عِنْدَنَا) ^(١).

وَفِي لَفْظٍ: (كُنَّا نَعْدُ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى النِّفَاقَ).

قُلْتُ: وَهَذَا فِيهِ التَّزْهِيبُ الشَّدِيدُ فِي حَقِّ ذِي الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي الْأَمْرَاءِ بِوَجْهِهِ، وَيَخْرُجُ، مِنْهُمْ بِوَجْهِهِ آخَرَ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ الْقَعْدَةِ الَّذِينَ تَشَبَّهُوا بِالشَّيْوخِ وَلَيْسُوا مِنْهُمْ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى يَقُولُ: «مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ، وَهُؤُلَاءِ بِوَجْهِهِ» ^(٢).

وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ التَّزْهِيبُ الشَّدِيدُ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ فِي حَقِّ ذِي الْوَجْهَيْنِ، مِنْهُ الَّذِي يَأْتِي الْأَمْرَاءِ بِوَجْهِهِ يَسْخَطُهُ اللَّهُ وَيَنْمَقِّتُهُ كَ(النِّفَاقِ

(١) حديث صحيح.

أخرجه الفريابي في «صفة المنافقين» (ص ٦٦)، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت. وابن أبي الدنيا في «الصمت» (ص ٣٧٤)، ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى. وأحمد في «المسندة» (ج ٢ ص ١٠٥)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ١٢٦)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، وابن عساكر في «ذم ذي الوجهين واللسانيين» (ص ١٥)، ط. دار الفكر، دمشق، من طريق الأعمش عن إبراهيم عن أبي الشعثاء به. قلت: وهذا سنه صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١٠ ص ٤٧٤)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. ومسلم في «صححه» (ج ٤ ص ١٩٥٨)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ١٥٦)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، وابن عساكر في «ذم ذي الوجهين واللسانيين» (ص ٣٤)، ط. دار الفكر، بيروت، من طريق عن أبي هريرة به.

والْمُدَاهَنَةِ) وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَيَخْرُجُ مِنْهُمْ بِوَجْهِ آخَرَ أَمَامَ أَشْيَاعِهِ مِنْ غَيْبِهِ وَخِيَانَةٍ وَسَبٍّ وَطَعْنٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا سَوْأَتِينِ :

الْأُولَى : الدُّخُولُ عَلَى الْأَمْرَاءِ عَلَى وَجْهِ يَسْخُطُهُ الشَّرْعُ، وَيَمْقِتُهُ الْعُرْفُ .

الثَّانِيَةُ : وَالنُّفَاقُ حِينَ أَظْهَرُوا مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ أَمَامَ الْأَمْرَاءِ، فَلَمَّا غَابُوا عَنْهُمْ أَظْهَرُوا مَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ بُعْضٍ وَغَيْرِهِ، فَكَانُوكُمْ نَادَرَا عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالنُّفَاقِ، وَالْعِيَادُ بِاللهِ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ حَتَّى عَلَى مُجَانَبَةِ ذِي الْوَجْهَيْنِ، وَتَبَيَّنَ شَرُّهُ لِأَنَّهُ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ .

قَالَ الْقُرْطَبِيُّ رَحْمَةُ اللهِ : (إِنَّمَا كَانَ ذُو الْوَجْهَيْنِ شَرًّا النَّاسِ لِأَنَّ حَالَهُ حَالُ الْمُنَافِقِ إِذْ هُوَ مُتَمَلِّقٌ بِالْبَاطِلِ، وَالْكَذِبُ مُذْخِلٌ لِلْفَسَادِ بَيْنِ النَّاسِ) ^(۱). اهـ .

قُلْتُ : وَالْوَيْلُ لِهَذَا الصِّنْفِ مِنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهِ : (إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ خَطَايَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ خَوْضًا فِي الْبَاطِلِ) ^(۲) .

(۱) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج ۱۰ ص ۴۷۵)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(۲) أثر صحيح.

أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ۲۳۳)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، وهناد في «الزهد» (ج ۲ ص ۵۴۱)، ط. دار الخلفاء، الكويت، ط. الثانية. =

وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ: قَالَ لِي سُفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ: (إِذَا رَأَيْتَ الْقَارِئَ يَلُوذُ بِالسُّلْطَانِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لِصٌّ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ يَلُوذُ بِالْأَغْنِيَاءِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مُرَانِي، وَإِيَّاكَ أَنْ تُخْدَعَ فَيُقَالُ لَكَ: تَرُدُّ مَظْلَمَةً، أَوْ تَدْفَعُ عَنْ مَظْلُومٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ خُدْعَةً إِبْلِيسَ اتَّخَذَهَا فُجَارُ الْقُرَاءِ سُلْماً) ^(١).

وَقَالَ سُلَيْمَانُ الْخَوَاصُ: (لَوْ دَخَلْتُ عَلَى بَعْضِ هَؤُلَاءِ، يَغْنِي الْوُلَاءَ، لَمْ أُحِبْ أَنْ أَطْأَ بِسَاطَهُ، كَرَاهِيَّةً أَنْ يَلِيهِ قَلْبِي بِوَطْءِ بِسَاطِهِ) ^(٢).

فَهَذَا مِثَالٌ يَشْرُحُ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ الصَّالِحُونَ مِنْ نِيَّةٍ صَالِحةٍ حَالَ الدُّخُولِ عَلَى الْأَمْرَاءِ.

وَأَمَّا دُخُولُ أَهْلِ التَّخْرُبِ فَيَذْخُلُونَ عَلَى الْأَمْرَاءِ بِنِيَّةٍ فَاسِدَةٍ مِنْ تَضْدِيقِهِمْ عَلَى كَذِبِهِمْ أَوْ إِعَانَتِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ أَوْ إِفْتَانِهِمْ بِالْبَاطِلِ أَوْ غَشِّهِمْ لِيُصِيبُوا مِنْ دِينَاهُمْ شَيْئًا.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: قِيلَ لِعَلْقَمَةَ: لَوْ دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ - يَعْنِي الْأَمْرَاءَ - فَيَغْرِفُونَ لَكَ شَرَفَكَ وَتَشَفُّعَ؟ قَالَ: (إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَقْصُوا مِنِّي أَكْثَرَ مِمَّا أَنْتَقْصُ مِنْهُمْ) ^(٣).

= والطبراني في «المعجم الكبير» (ج ٩ ص ١٠٨)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة. بإسناد صحيح.

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٦ ص ٤٥٠)، ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى. والمروزي في «أخبار الشيوخ» (ص ١٢٨)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى. وأبو نعيم في «الحلية» (ج ٦ ص ٣٨٧)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت. بإسناد حسن.

(٢) أخرجه المروزي في «أخبار الشيوخ» (ص ١٥٥)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى. بإسناد حسن.

(٣) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (ج ٦ ص ٨٨). ط. دار صادر، =

قُلْتُ : وَلَا يَخْتِلِفُ الْعُلَمَاءُ عَلَى ذَمٍّ مَنْ دَخَلَ عَلَى السَّلَاطِينِ وَهُوَ غَاشٌ لَهُمْ ، مُزَيِّنٌ لَهُمُ الْبَاطِلَ ، مُعِينٌ لِلظَّالِمِ مِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِ ، غَيْرُ نَاصِحٍ لَهُمْ ، غَيْرُ آمِرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَاهٍ عَنْ مُنْكَرٍ .

وَكَذِلِكَ تَنْبِيهٌ لِلَّدَّاخِلِ عَلَى وُجُوبِ الْاِخْتِيَاطِ لِدِينِهِ وَلِنَفْسِهِ ، فَيُعَالِجُ نِيَّتَهُ ، وَيَنْظُرُ فِي الصَّالِحِ : أَدْخُولُهُ أَمْ بُعْدُهُ إِذْ الْفِتْنَةُ مِنْهُ قَرِيبَةٌ^(١) .

قُلْتُ : وَمَا ضَلَّ قَوْمٌ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ وَالْبَاطِلَ وَالْخِصَامَ ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخُذْلَانِ .

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيَّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ : (فَهُؤُلَاءِ لَمْ يَفْهَمُوا مَغْنَى الْعِلْمِ ، وَلَيْسَ الْعِلْمُ صُورًا لِلْفَاظِ إِنَّمَا الْمَقْصُودُ فَهُمُ الْمُرَادُ مِنْهُ ، وَذَلِكَ يُورثُ الْخَشِيشَةَ ، وَالْخَوْفَ ، وَيَرَى الْمِنَّةَ لِلْمُنْعِيمِ بِالْعِلْمِ ، وَقُوَّةُ الْحُجَّةِ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ سَبِيلِ رُعَاعٍ يَتَسَمَّونَ بِالْعُلَمَاءِ ، لَا يَنْهَا هُمْ مَا يَحْمِلُونَ ، وَيَغْلَمُونَ وَلَا يَعْمَلُونَ ، وَيَتَكَبَّرُونَ عَلَى النَّاسِ بِمَا لَا يَعْلَمُونَ ، غَلَبَتْهُمْ طِبَاعُهُمْ وَمَا رَأَضَتْهُمْ عُلُومُهُمُ الَّتِي يَذْرُسُونَ) ^(٢) . اهـ .

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ : (لَا تَكُنْ ذَا وَجْهَيْنِ ، وَذَا لِسَائِيْنِ ، تُظْهِرُ لِلنَّاسِ أَنَّكَ تَحُبُّ اللهَ وَيَحْمِدُونَكَ ، وَقَلْبُكَ فَاجِرٌ) ^(٣) .

= بيروت . والمرودي في «أخبار الشيوخ» (ص ٤٧)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى . بإسناد صحيح .

وذكره الذهبي في «السير» (ج ٤ ص ٥٨)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثامنة .

(١) وانظر : «الأداب الشرعية» (ج ٣ ص ٤٥٨ و ٤٥٩)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

(٢) «صيد الخاطر» (ص ٥١٤)، ط. دار الفكر، دمشق .

(٣) أثر صحيح .

وَقَالَ السَّرِيُّ بْنُ مُغْلِسٍ رَّجُلَهُ: (اخْلُذْ أَنْ لَا يَكُونَ لَكَ ثَنَاءٌ مَّنْشُورٌ، وَعَيْبٌ مَّنْشُورٌ) ^(١). قُلْتُ: فَلَا تَكُنْ لِلحاكمِ وَلِيَّاً فِي الظَّاهِرِ، وَعَدُوًّا فِي الْبَاطِنِ، لَأَنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ ذَلِكَ وَلَا بُدُّ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ مُتَّرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْنُمُونَ﴾ [البقرة: ٧٢].

وقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشَهِّدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَّا إِلَّا خِصَامٌ﴾ [البقرة: ٢٠٤].

وَهُؤُلَاءِ لَا يُبَالِي اللَّهُ بِهِمْ لِمَا يَخْمِلُونَ مِنْ بَاطِلٍ. عَنْ مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَيَبْقَى حُفَالَةُ - يَعْنِي حُثَالَةُ - كُحْفَالَةُ الشَّعِيرِ أَوِ التَّمْرِ لَا يَبَالِيهِمُ اللَّهُ بِالْهُ» ^(٢).

فَهَذَا الْحَدِيثُ بَيْنَ ذَهَابِ الصَّالِحِينَ وَالْأَخْيَارِ مِنْهُمْ أَوَّلًا فَأَوَّلَ،

= أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٢ ص ٢٧٥)، ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى من طريق هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا ابن جابر حدثني محمد بن أبي عائشة به.

(١) أثر صحيح.

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٢ ص ٢٧٥)، ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى وأبو نعيم في «الحلية» (ج ١٠ ص ١١٩)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الرابعة من طريق جعفر بن محمد حدثني الجنيد بن محمد قال: سمعت السري بن مغلس به. قلت: وهذا سنه صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في «صحاحه» (ج ١١ ص ٥١)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. وابن حبان في «صحاحه» (ج ٨ ص ٣٠٠)، وأحمد في «المسند» (ج ٤ ص ١٩٣)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت من طريقين عن قيس بن أبي حازم عن مردارس به.

حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا أَرَادُوا - كـ(الْحِزَبِينَ) - وَيَقُلُ الْعِلْمُ - كَمَا فِي هَذَا الزَّمَانِ - وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ، وَهَذِهِ أَغْظَمُ نَكْبَةٍ يُصَابُ بِهَا النَّاسُ، أَلَا وَهِيَ انْقَارَاضُ الْعُلَمَاءِ أَوْ قِلْتُهُمْ، وَقَبْضُ الْعِلْمِ، وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ - عَلَى أَنَّهُ عِلْمٌ - فِي النَّاسِ، وَيَصِلُ بِهِمُ الْحَالُ إِلَى حَدٍّ أَنَّهُ يَتَخَذُونَ الْجُهَالَ^(۱) فِي الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ رُؤْسَاءَ لَهُمْ يُفْسِدُونَ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَدُنْيَاهُمْ بِسَبِيل جَهْلِهِمْ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخَذْلَانِ.

قَالَ الْبَغَوِيُّ رَجُلَ اللَّهِ: (قَوْلُهُ: (لَا يَبَالِيهِمُ اللهُ بَالَّهُ): أَيْ لَا يَرْفَعُ لَهُمْ قَذْرًا، وَلَا يُقْيِمُ لَهُمْ وَزْنًا)^(۲). اهـ.

قُلْتُ: وَهُؤُلَاءِ قُرَاءُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ يُمَيِّزُونَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ العاصِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْثُرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَاءُهَا»^(۳).

(۱) كـ(القصاصين والمتعالمين والحزبيين) وغيرهم.

(۲) «شرح السنة» (ح ۱۴ ص ۳۹۳)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى.

(۳) حديث صحيح.

آخرجه البخاري «في خلق أفعال العباد» (ص ۱۹۴)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الأولى، والفریابی في «صفة النفاق» (ص ۵۶)، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط. الأولى. وأبو نعيم في «صفة النفاق، ونعت المنافقين» (ص ۱۶۷)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى من طريق عبد الرحمن بن شريح المعاوري حدثنا شراحيل عن محمد بن هدية عن عبد الله بن عمرو به.

قلت: وهذا سنته صحيح.

فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ أُنَاسًا مِنْ أُمَّتِهِ مِنْ أَهْلِ النُّفَاقِ الْعَمَلِيِّ، يُنَافِقُونَ مِنْ أَجْلِ مَصَالِحِهِمُ الدُّنْيَوَيَّةِ بِاسْمِ الدِّينِ وَبِاسْمِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَالْعِيَادَةِ بِاللهِ.

قَالَ الْمُنَاوِي رَحْمَةُ اللَّهِ وَهُوَ يَشْرَحُ الْحَدِيثَ: (أَيُّ الَّذِينَ يَتَأَوَّلُونَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ، وَيَضَعُونَهُ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهِ، أَوْ يَخْفَظُونَ الْقُرْآنَ تَقْيَةً لِلتَّهْمَةِ عَنْ أَنفُسِهِمْ، وَهُمْ مُعْتَقِدُونَ خِلَافَهُ^(١)). اهـ.

وَقَدْ قَسَّمَ عُلَمَاءُ السَّلْفِ النُّفَاقَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

١ - نِفَاقُ قَلْبٍ.

٢ - نِفَاقُ عَمَلٍ.

فِنِفَاقُ الْقَلْبِ هُوَ نِفَاقُ التَّكْذِيبِ الَّذِي يَتَصِلُّ بِالْمُعْتَقَدِ. وَأَمَّا نِفَاقُ الْعَمَلِ فَهُوَ مَغْصِيَّةُ كَسَائِرِ الْمَعَاصِيِّ، وَخُلُقُّ مُشِينٍ يَتَصِفُ بِهِ الْمُنَافِقُونَ. وَهَذَا هُوَ النِّفَاقُ الَّذِي كَانَ يَخَافُهُ السَّلْفُ عَلَى نُفُوسِهِمْ، فَإِنَّ صَاحِبَهُ قَدْ يَكُونُ فِيهِ شُعْبَةُ نِفَاقٍ^(٢).

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: (النِّفَاقُ نِفَاقَانِ: نِفَاقُ بِالْتَّكْذِيبِ، وَنِفَاقُ بِالْعَمَلِ)^(٣).

(١) «فيض القدير شرح الجامع الصغير» (ج ٢ ص ٨٠)، ط. دار المعرفة، بيروت.

(٢) انظر: «الإيمان» لابن تيمية (ص ٤٠٩)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثالثة.

(٣) أثر صحيح.

آخرجه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (ج ١ ص ٦٩٩)، ط. دار الراية، الرياض، ط. الأولى، من طريق أحمد بن أبي سريج قال: أنا يزيد بن هارون قال: أنا أبو الأشهب عن الحسن به. قلت: وهذا سنه صحيح.

قَالَ الْبَغْوَيُ رَجُلَ اللَّهِ: (وَالنَّفَاقُ ضَرْبَانٌ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يُظْهِرَ صَاحِبَهُ
الإِيمَانَ، وَهُوَ مُسِيرٌ لِلْكُفَّارِ كَالْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالثَّانِي:
تَرْكُ الْمُحَافَظَةِ عَلَى حُدُودِ الدِّينِ سِرًا، وَمُرَاجَاعَاتُهَا عَلَنَا فَهَذَا يُسَمَّى
مُنَافِقًا، وَلَكِنَّهُ نِفَاقٌ دُونَ نِفَاقٍ) ^(١) . اهـ ^(٢).

وَقَالَ الْكَلَابَازِيُّ رَجُلَ اللَّهِ: (هَذَا نِفَاقُ الْعَمَلِ ^(٣) لَا نِفَاقُ الْاِعْتِقَادِ ^(٤)،
وَذَلِكَ أَنَّ الْمُنَافِقَ هُوَ الَّذِي أَظْهَرَ شَيْنَا وَأَضْمَرَ خِلَافَةً... وَالْقَارِئُ أَظْهَرَ
أَنَّهُ يُرِيدُ اللَّهَ بِعَمَلِهِ وَوَجْهِهِ لَا غَيْرَ، وَأَضْمَرَ حَظًّا نَفْسِهِ وَهُوَ الثَّوَابُ،
وَيَرَى نَفْسَهُ أَهْلًا لِذَلِكَ، وَيَنْتَظُرُ بِعَمَلِهِ بِعِينِ الإِجْلَالِ، فَلَأَنْ كَانَ بَاطِنُهُ
خِلَافَ ظَاهِرِهِ صَارَ مُنَافِقًا، إِذَا الْمُنَافِقُ بِإِيمَانِهِ قَصَدَ حَظًّا نَفْسِهِ، وَالْقَارِئُ

(١) قوله: «نفاق دون نفاق»، فهذا نفاق عمل قد يجتمع مع أصل الإيمان لكن إذا استحكم وكمل، فقد ينسليخ صاحبه عن الإسلام بالكلية، وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم، اللهم غفراً.

لأن منهم من قد غمر قلبه الشهوات والذنوب فلا يحس بها إلا إذا أخلص في الدين، فلما أن يصير مؤمناً، وإنما أن يصير منافقاً، والله المستعان.
والمراد بإطلاق النفاق: الإنذار، والتخييف عن ارتكاب هذه الخصال الخبيثة.

(٢) «شرح السنة» (ج ١ ص ٦)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى.
(٣) والنفاق العملي: هو عمل شيء من أعمال المنافقين مع بقاء الإيمان في القلب، وهذا لا يخرج من الملة، لكنه وسيلة إلى ذلك، وصاحبته يكون فيه إيمان ونفاق، وإذا كثر صار بسببه منافقاً خالصاً، كما جاء في الحديث السابق.

(٤) والنفاق الاعتقادي: هو النفاق الأكبر الذي يظهر صاحبه الإسلام، ويبطن الكفر، وهذا النوع مخرج من الدين بالكلية، وصاحبته في الدرك الأسفل من النار، والعياذ بالله.

انظر: «عقيدة التوحيد» للشيخ صالح الفوزان (ص ١٠٦)، ط. دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى.

بَعْمِلِهِ قَصَدَ حَظًّا نَفْسِهِ فَاسْتَوَيَا فِي الْقَضِيدِ، وَمُخَالَفَةُ الْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ
فَاسْتَوَيَا فِي الْإِثْمِ لَا سِتَّوَانِهِمَا فِي الْقَضِيدِ وَالصُّفَّةِ)^(١). اه.

وَقَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِ حَفِظَهُ اللَّهُ: (إِنَّ وُجُودَ
الْمُتَقَفِّينَ وَالْخُطَبَاءِ الْمُتَحَمِّسِينَ لَا يُعَوِّضُ الْأُمَّةَ عَنْ عِلْمَائِهَا... وَهُؤُلَاءِ
قُرَاءُ وَلَيْسُوا فُقَهَاءَ، فَإِظْلَاقُ لَفْظِ الْعُلَمَاءِ عَلَى هُؤُلَاءِ إِظْلَاقٌ فِي غَيْرِ
مَحْلِهِ، وَالْعِبَرَةُ بِالْحَقَائِقِ لَا بِالْأَلْقَابِ، فَكَثِيرٌ مَنْ يُجِيدُ الْكَلَامَ وَيَسْتَمِيلُ
الْعَوَامَ وَهُوَ غَيْرُ فَقِيهٍ)^(٢). اه.

وَقَالَ السَّرِّيُّ بْنُ الْمُغَلْسَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (إِنَّمَا أَذَبَ أَكْثَرَ أَعْمَالِ الْقُرَاءِ
الْعُجُبُ، وَخَفْيَ الرِّيَاءِ)^(٣).

وَقَالَ سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (إِنَّ أَقْبَعَ الرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا أَنْ تُطْلَبَ
يُعَمِّلُ الْآخِرَةِ)^(٤).

(١) «معاني الأخبار» (ص ٥٥)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى.

(٢) «وجوب التثبت في الأخبار واحترام العلماء» (ص ٥٠)، ط. دار إمام الدعوة،
الرياض، ط. الأولى.

(٣) أثر صحيح.

آخرجه البهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٢ ص ٢٦٣)، ط. الدار السلفية،
الهند، ط. الأولى من طريق جعفر بن محمد حدثني الجنيد بن محمد قال:
سمعت السري بن المغلس به.
قلت: وهذا سنه صحيح.

(٤) أثر صحيح.

آخرجه البهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٢ ص ٢٦٨)، ط. الدار السلفية،
الهند، ط. الأولى وأبو نعيم في «الحلية» (ج ٧ ص ٥٤)، ط. دار الكتاب
العربي، بيروت، ط. الرابعة. من طريقين عن سفيان به.
قلت: وهذا سنه صحيح.

أي الذي يطلب الدنيا بعمل الآخرة.

وقال الجنيد بن محمد: سمعت السري بن المغلس يذم من يأكل بدينه ويقول: (من النذالة أن يأكل العبد بدينه)^(١).

وقال ابن تيمية رحمه الله عن هؤلاء: (... وَمِنْ أَغْظَمِ مَا حَرَكَهُ عَلَيْهِ طَلْبُ غَرَضِهِ، إِمَّا وِلَايَةً، وَإِمَّا مَالًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أَعْطُوا مِنْهَا رَضْوًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾، وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: ... وَرَجُلٌ بَاعَ إِمَاماً لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، إِنْ أَغْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَّ، وَإِنْ مَنَعَهُ سَخِطَ»^(٢). اهـ.

وقال ابن تيمية رحمه الله: (فَعَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِكُلِّ مَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَنَقُرَّ بِالْحَقِّ كُلُّهُ، وَلَا يَكُونُ لَنَا هَرَى، وَلَا نَتَكَلَّمُ بَغْيَرِ عِلْمٍ، بَلْ نَسْلُكُ سُبُّلَ الْعِلْمِ وَالْعَدْلِ، وَذَلِكَ هُوَ اتِّبَاعُ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، فَأَمَّا مَنْ ثَمَسَ بِيَغْضِبِ الْحَقِّ دُونَ بَغْضٍ فَهَذَا مَنْشَأُ الْفُرْقَةِ وَالْاِخْتِلَافِ)^(٣). اهـ.

وَهُؤُلَاءِ أَظَهَرُوا النُّفَاقَ أَمَامَ النَّاسِ، وَأَسْرُوْهُ أَمَامَ الْحُكَّامِ فَهُمْ شَرٌّ مِمَّنْ قَبْلَهُمْ.

(١) أثر صحيح.

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٢ ص ٢٦٦)، ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى، من طريق جعفر بن محمد حدثني الجنيد بن محمد قال: سمعت السري بن المغلس به.

قلت: وهذا سنه صحيح.

(٢) « منهاج السنة النبوية» (ج ٤ ص ٥٢٧)، ط. مؤسسة قرطبة، ط. الأولى.

(٣) «مجموع الفتاوى» (ج ٤ ص ٤٥٠)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر.

وإليك الدليل:

- ١ - عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: (المنافقون اليوم أشرُّ منهم على عهده رسول الله عليه السلام، كانوا إذ ذاك يكتمونه، وهم اليوم لا يكتمونه)^(١).
وقال أبو داود: (وهم اليوم يظهرونه).
- ٢ - وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: (المنافقون الذين فيكم اليوم شرٌّ من المنافقين الذين كانوا في عهده رسول الله عليه السلام، قال: قلنا: وكيف ذاك؟ قال: لأن أولئك أسرؤه، وهو لا يغلنوه)^(٢).
- ٣ - وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: وقيل له: (المنافقون اليوم أكثر أم على عهده النبي عليه السلام؟ قال: بل هم اليوم أكثر، لأن كأن يومئذ يستسر بيه، واليوم يستغلن به)^(٣).

(١) أثر صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (ج ١٥ ص ١٠٩)، ط. إدارة القرآن، باكستان، والفریابی فی «اصفة النفاق» (ص ٥٦)، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط. الأولى وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ١٣٦)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى من طريق شعبة عن سليمان الأعمش قال: سمعت أبا وائل يحدث عن حذيفة به.
قلت: وهذا سنه صحيح.

(٢) أثر صحيح.

أخرجه أبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ١٣٦)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، والخطيب في «الموضح» (ج ٢ ص ٥٠٤)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (ج ٢ ص ٦٩١)، ط. دار الرأي، الرياض، ط. الأولى. من طريق أبي إسحاق الفزاری عن الأعمش عن شقيق بن سلمة قال: قال حذيفة به.
قلت: وهذا سنه صحيح.

(٣) أخرجه البخاري في «صحیحه» (ج ١٣ ص ٦٩)، ط. مکتبة الرياض الحدیثة،

وَهُؤُلَاءِ حَاوَلُوا أَنْ يُبَرِّرُوا مَوَاقِفَهُمْ هَذِهِ بِأَقْبَعَةٍ مَا كِرَةٌ وَالغَيْرَةُ عَلَى الدِّينِ، والحرْصُ عَلَى الْغَايَةِ الإِضْلَاجِيَّةِ وَدَعَاؤِي مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَقُولُهُ: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرٌّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُسْرُونَ قَوْلَهُمْ فَلَا يَتَعَدَّى شَرُّهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّهُمْ يَجْهَرُونَ بِالنُّفَاقِ وَيُغَلِّنُونَ بِالْخُرُوجِ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَيُورِثُونَ بَيْنَهُمْ، وَيُحَرِّبُونَهُمْ أَخْرَابًا، فَهُمْ الْيَوْمَ شَرٌّ مِنْهُمْ حِينَ لَا يَضِرُّونَ بِمَا يَسْرُونَهُ) ^(١). اهـ.

وَلَقَدِ ابْنُتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ مُنْذُ بَكُورَةِ الدَّعْوَةِ بِهُؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ حَتَّى كَشَفَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، وَفَضَّحَ مَوَاقِفَهُمْ، وَنَبَّهَ عَلَى خَطَرِهِمْ، وَهَذَكَ سِرَّهُمْ.

قَالَ تَعَالَى: «وَإِذَا رَأَيْتُمْ ثُعِجْبَكَ أَجْسَامَهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا سَمِعُ لِقَوْلِهِمْ كَائِنُهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ» [المنافقون: ٤].

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ: (فَوَصَفَهُمْ بِحَسَنِ الْأَجْسَامِ وَتَمَامِهَا، وَحُسْنِ الْمَقَامِ وَالْفَضَاحَةِ حَتَّى وَإِعْجَابٍ بِهِ، وَمَعَ هَذَا فَبَوَاطِنُهُمْ خَرَابٌ وَمَعَانِيَهُمْ فَارِغَةٌ).

= الرياض. وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ١٣٧)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، والنمساني في «السنن الكبير» (ج ٦ ص ٤٩١)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى من طريق مالك بن مغورل عن واصل الأحدب عن أبي وائل عن حذيفة به.

(١) «شرح صحيح البخاري» (ج ١٠ ص ٥٧)، ط. مكتبة الرشد، الرياض، ط. الأولى.

فِلَهَا مَثَلُهُمْ بِالخُشْبِ الْمُسَنَّدِ إِلَيْهَا لَا رُوحَ لَهَا، وَلَا إِحْسَاسَ، وَقُلُوبُهُمْ مَعَ هَذَا ضَعِيفَةٌ فِي غَايَةِ الْضَّعْفِ) ^(١). اهـ.

وَقَالَ تَعَالَى : « يَخْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُرُولُ الْعَدُوِّ فَأَحْذَرُهُمْ » [المنافقون : ٤].
قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَهَكَذَا كُلُّ مُرِيبٍ يُظْهِرُ خِلَافَ مَا يُضْمِرُ يَخَافُ مِنْ أذْنَى شَيْءٍ، وَيَتَحَسَّرُ عَلَيْهِ) ^(٢). اهـ.

فَالْمُنَافِقُ قَلْبُهُ ضَعِيفٌ تَلَاقِعُ بِهِ الْأَهْوَاءُ الْمُضِلَّةُ فَتَقْلِبُهُ يَمْنَةً وَيَسْرَةً.
وَقَالَ تَعَالَى : « الْمُنَتَّقُونَ وَالْمُنَتَّفَقُونَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْصِضُونَ أَيْدِيهِمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَتَّفِقِينَ هُمُ الظَّالِمُونَ » [التوبه : ٦٧].

وَقَالَ تَعَالَى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَتَّفِقِينَ يَصْدُرُونَ عَنْكَ صُدُودًا » [النساء : ٦١].

وَقَالَ تَعَالَى : « أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَغْرِضُ عَنْهُمْ وَعِظَمُهُمْ وَقُلُّ لَهُمْ فِتْ أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيقًا » [النساء : ٦٣].
وَقَالَ تَعَالَى : « أَنْخَذُوا أَيْتَهُمْ جَنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » [المنافقون : ٢].

وَقَالَ تَعَالَى : « وَرَجَلُوْنَكَ يَا اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيْكُمْ وَمَا هُمْ بِمُنْكَرٍ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ » [التوبه : ٥٦].

وَقَالَ تَعَالَى : « وَيَقُولُونَ طَاعَةً فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيْتَ طَآلِفَةً قَبْرُهُمْ

(١) « تفسير ابن رجب الحنبلي » (ج ٢ ص ٤٧٣)، طـ. دار العاصمة، الرياض، طـ. الأولى.

(٢) « تفسير ابن رجب الحنبلي » (ج ٢ ص ٤٧٣)، طـ. دار العاصمة، الرياض، طـ. الأولى.

غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ
وَكِيلًا ﴿٨١﴾ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ رَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ أَخْيَلَهُمْ
كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ [النساء: ٨١، ٨٢].

وَقَالَ تَعَالَى : «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِّعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى
الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاوِدُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ [النساء: ١٤٢].

وَقَالَ تَعَالَى : «أَلَّا يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ
عَلَّمَ الْفُلُوْبِ ﴿٧٨﴾ [التوبه: ٧٨].

وَقَالَ تَعَالَى : «وَمَنْ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ
يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ إِيمَانُهُمْ وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنْشَأَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١﴾ فِي قُلُوبِهِمْ
مَرْءُونَ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٢﴾ [البقرة: ٨ - ١٠].

وَقَالَ تَعَالَى : «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَخْنُ مُضْلِلُونَ
أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٣﴾ [البقرة: ١١، ١٢].

وَقَالَ تَعَالَى : «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِيمَانُهُمْ كَمَا إِيمَانَ النَّاسِ قَالُوا أَنْتُمْ نَحْنُ كَمَا
إِيمَانَ السُّفَهَاءِ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤﴾ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ
إِيمَانُهُمْ كَمَا إِيمَانَهُمْ وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيْطَانِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَخْنُ مُسْتَهْزِئُونَ
اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَسْدِدُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَلُونَ ﴿٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَقُوا الضَّلَالَةَ
بِالْهُدَى فَمَا رَبَحُتْ بِمُحْرَرَتِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿٦﴾ [البقرة: ١٣ - ١٦].

قَالَ ابْنُ الْقِيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ : (وَقَدْ هِتَكَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْتَارَ الْمُنَافِقِينَ،
وَكَسَفَ أَسْرَارَهُمْ فِي الْقُرْآنِ، وَجَلَّ لِعِبَادِهِ أُمُورَهُمْ لِيَكُونُوا مِنْهَا وَمِنْ
أَهْلِهَا عَلَى حَذَرٍ... لِكِثْرَتِهِمْ وَعُمُومِ الإِبْتَلَاءِ بِهِمْ، وَشِدَّةِ فِتْنَتِهِمْ عَلَى
الإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ).

فَإِنَّ بَلِيهَةَ الْإِسْلَامِ بِهِمْ شَدِيدَةٌ جِدًا، لَا نَهُمْ مَنْسُوبُونَ إِلَيْهِ، وَإِلَى نُضْرَتِهِ وَمُوَالَاتِهِ، وَهُمْ أَغْدَأُوهُ فِي الْحَقِيقَةِ يُخْرِجُونَ عَدَاؤَهُ فِي كُلِّ قَالِبٍ يَظْهُرُ الْجَاهِلُ أَنَّهُ عِلْمٌ وَإِضْلَاعٌ وَهُوَ غَايَةُ الْجَهْلِ وَالْإِفْسَادِ... .

فَلَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ وَأَهْلُهُ مِنْهُمْ فِي مِخْنَةٍ وَبَلِيهَةٍ، وَلَا يَزَالُ يَطْرُفُهُ مِنْ شُبْهِهِمْ سَرِيَّةً بَعْدَ سَرِيَّةٍ، وَيَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ بِذَلِكَ مُضْلِلُونَ «أَلَا إِنَّهُمْ مُّمْلِفِسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾» [البقرة: ١٢] . . .

لَبَسُوا ثِيَابَ أَهْلِ الإِيمَانِ عَلَى قُلُوبِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالْخُسْرَانِ . . . فَأَلْسِنَتُهُمْ أَلْسِنَةُ الْمُسَالِمِينَ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الْمُحَارِبِينَ . . . رَأْسُ مَا لِهِمْ الْخَدِيْعَةُ وَالْمَكْرُ، وَبِضَاعَتُهُمُ الْكَذِبُ وَالْخَثْرُ^(١) . . .

قد نَهَكْتُ أَمْرَاضُ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ قُلُوبَهُمْ فَأَهْلَكْتُهَا، وَغَلَبَتِ الْقُصُودُ السَّيِّئَةُ عَلَى إِرَادَتِهِمْ وَنِيَّاتِهِمْ فَأَفْسَدَتُهَا . . .

الْمُتَمَسِّكُ عِنْدَهُمْ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ صَاحِبُ ظَواهِرٍ، مَبْخُوسٌ حَظَّهُ مِنَ الْمَعْقُولِ . . . وَأَهْلُ الْإِتْبَاعِ عِنْدَهُمْ سُفَهَاءُ . . .

قَدْ أَغْرَضُوا عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ اسْتِهْزَاءً بِأَهْلِهِمَا وَاسْتِخْقَارًا، وَأَبْوَا أَنْ يَنْقَادُوا لِحُكْمِ الْوَخَيَّنِ فَرَحاً بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي لَا يَنْفَعُ الْاسْتِكْثَارُ مِنْهُ إِلَّا أَثْرَا وَاسْتِكْبَارًا . . .

أَسْمَاعُ قُلُوبِهِمْ قَدْ أَثْقَلَهَا الْوَقْرُ، فَهِيَ لَا تَسْمَعُ مُنَادِيَ الإِيمَانِ، وَعُيُونُ بَصَائِرِهِمْ عَلَيْهَا غَشَاوَةُ الْعَمَى، فَهِيَ لَا تُبَصِّرُ حَقَائِقَ الْقُرْآنِ،

(١) الْخَثْرُ: هُوَ الْغَدْرُ وَالْخَدِيْعَةُ.

انظر: «القاموس المحيط» للفيروز آبادي (ص ٤٨٩)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية.

وَالْسِتُّهُمْ بِهَا خَرَسٌ عَنِ الْحَقِّ، فَهُمْ بِهِ لَا يَنْطَقُونَ ﴿صُمُّ بَكُمْ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٨].

يُغَيِّبُ السَّامِعَ قَوْلُ أَحَدِهِمْ لِحَلَاوَتِهِ وَلِيُنِيهِ، وَيَشَهُدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ مِنْ كَذِبٍ وَمَيْنَهُ فَتَرَاهُ عِنْدَ الْحَقِّ نَائِمًا، وَفِي الْبَاطِلِ عَلَى الْأَقْدَامِ...
أَوْ أَمْرَهُمُ الَّتِي يَأْمُرُونَ بِهَا أَثْبَاعُهُمْ مُتَضَمِّنَةٌ لِفَسَادِ الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ،
وَنَوَاهِيهِمْ عَمَّا فِيهِ صَلَاحُهُمْ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ... وَأَحَدُهُمْ تَلَقَّاهُ بَيْنَ
أَهْلِ الإِيمَانِ فِي الصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ وَالزُّهْدِ وَالاجْتِهَادِ ﴿وَإِذَا تَوَلَّ سَكَنَ فِي
الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا﴾ [البقرة: ٢٠٥].

فَهُمْ جِنْسٌ بَغْضِيهِ يُشْبِهُ بَغْضًا، يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ بَعْدَ أَنْ يَفْعَلُوا،
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ بَعْدَ أَنْ يَتَرُكُوهُ... .

إِنْ حَاكَمْتُهُمْ إِلَى صَرِيعِ الْوَخْيِ وَجَدْتُهُمْ عَنْهُ نَافِرِينَ، وَإِنْ دَعَوْتُهُمْ
إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ رَأَيْتُهُمْ عَنْهُ مُغْرِضِينَ... تَبَّأْ لَهُمْ مَا
أَبْعَدَهُمْ عَنْ حَقِيقَةِ الإِيمَانِ! وَمَا أَنْذَبَ دَغْوَاهُمْ لِلتَّحْقِيقِ وَالْعِرْفَانِ!
فَالْقَوْمُ فِي شَاءُونَ وَأَثْبَاعُ الرَّسُولِ فِي شَاءُونَ... يَخْلِفُونَ لِيَخْسِبَ السَّامِعَ
أَنَّهُمْ صَادِقُونَ قَدِ ﴿أَخْنَذُوا أَيْمَنَهُمْ جَنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِلَيْهِمْ سَاءَ مَا
كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [المنافقون: ٢].

فَمَا أَنْثَرَهُمْ وَهُمُ الْأَقْلُونَ، وَمَا أَجْبَرَهُمْ وَهُمُ الْأَذَلُونَ، وَمَا
أَجْهَلَهُمْ وَهُمُ الْمُتَعَالِمُونَ... .

فَهَذِهِ - وَاللَّهُ - أَمَارَاتُ النُّفَاقِ، فَاخْدَرْهَا أَيْمَانَهَا الرَّجُلُ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ
بِكَ الْقَاضِيَّةَ.

إِذَا عَاهَدُوا لَمْ يَفُوا، وَإِنْ وَعَدُوا أَخْلَفُوا، وَإِنْ قَالُوا لَمْ يُنْصِفُوا،

وَإِنْ دُعُوا إِلَى الطَّاعَةِ وَقَفُوا، وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ صَدَفُوا، وَإِذَا دَعَتْهُمْ أَهْرَاؤُهُمْ إِلَى أَغْرَاضِهِمْ أَسْرَعُوا إِلَيْهَا وَانْصَرَفُوا، فَذَرْهُمْ وَمَا اخْتَارُوا لِأَنَّفِسِهِمْ مِنَ الْهَوَانِ وَالْخِزْيِ وَالْخُسْرَانِ فَلَا يَثِقُ بِعِهْدِهِمْ، وَلَا تَطْمَئِنَ إِلَى وَعْدِهِمْ، فَإِنَّهُمْ فِيهَا كَاذِبُونَ...^(١) اهـ.

قُلْتُ: وَإِلَى جَانِبِ النُّصُوصِ الْقُرْآنِيَّةِ نَجِدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَذَرَ مِنَ النُّفَاقِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ، وَبَيَّنَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَهَمَّ صِفَاتِهِمْ لِيَكُونُوا عَلَى حَذَرٍ مِنْهُمْ، وَلَتَكُونَ لَدَهُمْ عَلَامَاتُ الْمُنَافِقِينَ وَاضِحَّةً وَأَهَمُّهُمَا: الْكَذِبُ فِي الْحَدِيثِ، وَالْغَدْرُ حِينَ الْعَهْدِ، وَالْإِخْلَافُ بِالْوَعْدِ، وَالْفُجُورُ فِي الْخُصُومَةِ، وَالْخِيَانَةُ لِلْأَمَانَةِ وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّسَمَ خَانَ»^(٢).

وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ فِيهِ شَدِيدُ الشَّبَهِ بِالْمُنَافِقِينَ - وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ - بِسَبَبِ هَذِهِ الْخِصَالِ النُّفَاقِيَّةِ، وَالْعِيَادُ بِاللهِ.

٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ

(١) «صفات المنافقين» (ص ٤ و ٣١)، ط. دار القاسم، الرياض، ط. الأولى.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٥ ص ٢٨٩)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج ١ ص ٧٨)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى، والفریابی في «صفة النفاق» (ص ٥٦)، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ٦٩)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، من عدة طرق عن أبي هريرة به.

خِلَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً: مَنْ إِذَا حَدَثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَضْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَ فِيهِ خَضْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ»^(١).

قَالَ النَّوْوَيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ: (قَوْلُهُ: «كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً»، مَعْنَاهُ: شَدِيدُ الشَّبَهِ بِالْمُنَافِقِينَ بِسَبَبِ هَذِهِ الْخِصَالِ، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَهَذَا فِيمَنْ كَانَتْ هَذِهِ الْخِصَالُ فِيهِ غَالِبَةً، فَأَمَّا مَنْ يَنْدُرُ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَيْسَ دَاخِلًا فِيهِ، فَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ)^(٢). اهـ.

وَهَذَا فِيهِ التَّرْهِيبُ الشَّدِيدُ فِي حَقِّ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ - وَإِنْ كَانُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ - الَّذِينَ يَأْتُونَ الْأَمْرَاءَ بِوَجْهِهِ، وَيَخْرُجُونَ مِنْهُمْ بِوَجْهِ آخَرَ، اللَّهُمَّ سَلَّمْ سَلَّمْ.

فَكَثِيرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ اسْتَخْفُوا بِالاخْتِرَازِ مِنَ النَّفَاقِ، وَاسْتَهَانُوا بِأَنْ عُرِفُوا بِأَخْلَاقِ الْمُنَافِقِينَ، وَاسْتَخْسَنُوهَا، وَاسْتَجَازُوا الْمُدَاهَنَةَ وَتَأْلُفُوهَا، وَالْمُرَاؤَةَ وَالْمُخَادَعَةَ وَاعْتَقُدوها، اللَّهُمَّ غُفرًا^(٣).

وَلِذَلِكَ إِذَا رَأَيْتَ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ وَقَدْ خَاصَمُوا الْحُكَامَ أَوْ غَيْرَهُمْ فَجَرُوا وَأَغْلَنُوا الْحَزْبَ عَلَيْهِمْ وَحَرَّضُوا النَّاسَ عَلَيْهِمْ فَوْقَ الْمَنَابِرِ وَغَيْرِهَا فِي الْبِلَادِ فَوَقَعَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَ النَّاسِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج ١ ص ٧٨)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت. وأبو نعيم في «صفة النفاق ونعت المنافقين» (ص ٨٠)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى، من طريق عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو.

(٢) «شرح صحيح مسلم» (ج ١ ص ٣٢٤)، ط. دار الفكر، بيروت.

(٣) انظر: «صفة النفاق ونعت المنافقين» لأبي نعيم (ص ٣١)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى.

ولذلك كان السلف يخافون النفاق على أنفسهم، بل يجعلون المخالفات الصغيرة من الموقات في عهدهم بخلاف هؤلاء في هذا الزمان.

وإليك الدليل:

عن ابن أبي ملائكة قال: (أدركت ثلاثين من أصحاب محمد صلوات الله عليه قد شهدوا بذراً، كلهم يخاف النفاق على نفسه) ^(١).

وعن أنس رضي الله عنه قال: (إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أغينكم من الشغرين، كنا نعدّها من الموقات على عهد رسول الله صلوات الله عليه) ^(٢).

قال ابن الوزير رحمه الله: (فمن كان ضعيف الرياضة لنفسه لم يتيقظ لخيارات مداخل الشيطان والنفس في ذلك، فربما حبط عمله، وهو لا يشعر).

وقد حرف الله المؤمنين أن تحيط أعمالهم وهم لا يشعرون في أيسر من ذلك وأظهر... فكيف لا يخاف على نفسه الفتنة من عرف منها الوقوع في المهلكات عند الخلطة، أو خاف ذلك وجربه غير مرأة؟!.

ومن ذلك أنه يخاف على مخالط السلطان أن يخافه أكثر من حرف الله، أو يرجوه أكثر من رجاء الله، أو يذكره أكثر من ذكر الله تعالى، أو يشكره أو يحبه كذلك، أو نحو ذلك، ولو في بعض

(١) أخرجه البخاري في «صحبيه» تعليقاً (ج ١ ص ٢٦)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. وابن حجر في «تغليق التعليق» (ج ٢ ص ٥٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، والخلال في «السنة» (ج ٣ ص ٦٠٧)، ط. دار الرابعة، الرياض، ط. الأولى. وحرب الكرمانى في «المسائل» (ص ٣٧٥)، ط. مكتبة الرشد، الرياض، ط. الأولى.

(٢) أخرجه البخاري في «صحبيه» (ج ١١ ص ٣٢٩)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، وأحمد في «المسند» (ج ٣ ص ١٥٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

الأوقاتِ، والغفلاتِ، فَيُلْحِقُهُ بِذَلِكَ عِقَابُ اللهِ وَسَخْطُهُ، وَسَلْبُ تَوْفِيقِهِ...»^(١). اهـ.

وَقَالَ ابْنُ الْوَزِيرِ رَجُلَ اللَّهِ: (وَالْخَلَاصُ مِنَ الذُّنُوبِ بِصَلَاحِ الْقُلُوبِ وَالْإِخْلَاصِ، وَإِنَّمَا الْفِرَارُ وَسِيلَةٌ إِلَى ذَلِكَ، وَعَوْنَانُ عَلَيْهِ، وَفِطَامُ لِلنَّفَسِ الْخَيْثَةِ مِنَ الْعَادَاتِ الْمُسْتَحِكَمَةِ الْمُسْتَقْرَةِ...)^(٢). اهـ.

وَقَالَ ابْنُ الْوَزِيرِ رَجُلَ اللَّهِ: (وَلَيَخْدِرِ الْعَاقِلُ مِنْ ثُقَّتِهِ بِعَقْلِهِ وَجِلْمِهِ، فَإِنَّ عِضْمَةَ آدَمَ مَعَ قُرْبِهِ مِنَ اللهِ تَعَالَى، وَتَقْدُمَ تَخْذِيرِ اللهِ لَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ مَا حَالَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ كَيْدِ الشَّيْطَانِ، وَلِذَلِكَ شُرِعَتِ الْاسْتِعَاذَةُ بِاللهِ مِنْهُ، وَفِي ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا نَجَاهَةَ لِلْعَبْدِ إِلَّا بِالْاسْتِعَاذَةِ بِاللهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللهُ تَعَالَى: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ»^(٣) [الفاتحة: ٥]». اهـ.

وَقَدْ ثَبَّتَ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ رَجُلَ اللَّهِ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْبِهَاتٍ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبَرَأَ لِدِينِهِ وَعِزْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْجِمَعِي، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ جَمَعًا، أَلَا وَإِنَّ جَمَعَنِ اللهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلُحَتْ صَلُحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسِدَتْ فَسِدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»^(٤).

(١) «الأمر بالعزلة في آخر الزمان» (ص ١٠٧)، طـ. المكتبة الإسلامية، الأردن، طـ. الأولى.

(٢) «المصدر السابق» (ص ١١٠).

(٣) «المصدر السابق» (ص ١١٥).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ١ ص ٢٨)، طـ. مكتبة الرياضن الحديثة، =

قال ابن حَبْرِ رَجُلَ اللَّهِ: (وَالْمَعْنَى أَنَّ الْحَلَالَ حِينَ يَخْشَى أَنْ يُؤْوَلَ فِعْلُهُ مُظْلَقاً إِلَى مَكْرُوهٍ أَوْ مُحَرَّمٍ يَنْبَغِي اجْتِنَابُهُ...).^(١) اهـ.
قُلْتُ: وَيُسْتَدِلُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى سَدِ الدَّرَائِعِ إِلَى الْمُحَرَّمَاتِ،
وَتَخْرِيمِ الْوَسَائِلِ إِلَيْهَا.

فَبَانَ لَكَ مِمَّا نَقَلْتُهُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَآثَارِ السَّلْفِ وَأَقْوَالِ أَهْلِ
الْعِلْمِ ذَمُّ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ عَلَى الْحُكَمِ بِوَجْهِهِ، وَيَخْرُجُونَ مِنْهُمْ بِوَجْهِ آخَرَ،
اللَّهُمَّ سَلَّمْ سَلَّمْ.

= الرياض. ومسلم في «صحيحه» (ج ٣ ص ١٢١٩)، ط. دار إحياء التراث
العربي، بيروت، ط. الأولى. وأبو داود في «سننه» (ج ٣ ص ٢٤٣)، ط. دار
الحديث، بيروت، ط. الأولى. والترمذى في «سننه» (ج ٣ ص ٥٠٢)، ط.
مصطفى البابى، مصر، ط. الثانية، من عدة طرق عن الشعبي عن النعمان بن
 بشير به.

(١) «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» (ج ١ ص ١٢٧)، ط. مكتبة الرياض
الحديثة، الرياض.

ذكر الدليل على تحريم سب وغش وبغض ولاة أمر المسلمين

١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَهَانَا كُبَرَاؤُنَا مِنْ أَضَحَابِ
مُحَمَّدٍ قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالُوا: «لَا تَسْبُوا أَمْرَاءَكُمْ، وَلَا تَغْشُوهُمْ،
وَلَا تَبغُضُوهُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ، وَاضْبِرُوا فَإِنَّ الْأَمْرَ قَرِيبٌ»^(١).
وَالنَّهْيُ عَنْدَ الإِظْلَاقِ يَقْتَضِي التَّحْرِيمَ كَمَا هُوَ مُقرَّرٌ فِي أَصْوَلِ
الْفِيقِ^(٢).

قُلْتُ: فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ اتْفَاقُ أَكَابِرِ أَضَحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى
تَحْرِيمِ الْوَرِيقَةِ فِي الْأُمْرَاءِ بِالسَّبِّ، وَالْطَّعْنِ فِيهِمْ، وَتَحْرِيمِ بُغْضِهِمْ، وَغَشِهِمْ.

(١) حديث صحيح.
أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ج ٢ ص ٤٧٤)، ط. المكتب الإسلامي،
بيروت، ط. الثانية، من طريق الفضل بن موسى حدثنا حسين بن واقد عن
قيس بن وهب عن أنس به.
قلت: وهذا سنه صحيح، رجاله كلهم ثقات.
وتابعه أبو حمزة عن قيس به.

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١٣ ص ٢٠٢)، ط. الدار السلفية،
الهند، ط. الأولى، بإسناد حسن.

(٢) انظر: «الرسالة» للشافعي (ص ٢١٧)، ط. مكتبة التراث، القاهرة، ط.
الثانية، و«تقرير الوصول إلى علم الأصول» للغرناتي (ص ١٨٧)، ط. مكتبة
ابن تيمية، القاهرة، ط. الأولى. و«الأصول من علم الأصول» لشيخنا الشيخ
محمد العثيمين (ص ٢٥)، ط. مكتبة المعارف، الرياض، ط. الأولى.

قال ابن عبد البر رحمه الله : (إِنْ لَمْ يَتَمَكَّنْ نُصْحَحَ السُّلْطَانِ، فَالصَّبَرُ وَالدُّعَاءُ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا - يَعْنِي الصَّحَابَةَ - يَنْهَوْنَ عَنْ سَبِّ الْأَمْرَاءِ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَينِ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفِيَّاً عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ الْأَكَابِرُ مِنْ أَضْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْهَا عَنْ سَبِّ الْأَمْرَاءِ)^(١) . اهـ .

فِي هَذَا الْأَثْرِ اتَّفَاقُ أَكَابِرِ أَضْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى تَخْرِيمِ الْوِقْيَةِ فِي الْأَمْرَاءِ بِالسَّبِّ .

٢ - وَعَنْ أَبِي مِجْلِزٍ قَالَ : (سَبُّ الْإِمَامِ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ : حَالِقَةُ الشَّفَرِ، وَلَكِنْ حَالِقَةُ الدِّينِ) ^(٣) .

وَمَنْ ظَنَّ الْوُقُوعَ فِي وُلَاةِ الْأَمْرِ بِسَبِّهِمْ وَأَنْتِقَاصِهِمْ مَنْ شَرَعَ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ مِنْ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ، وَنَحْنُ ذَلِكَ فَقَدْ ضَلَّ وَقَالَ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى شَرِيعِهِ غَيْرَ الْحَقِّ، بَلْ هُوَ مُخَالِفٌ لِمُقْتَضَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَمَا نَطَقَتْ بِهِ آثَارُ سَلْفِ الْأُمَّةِ .

(١) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (ج ٢١ ص ٢٨٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر، ط. الأولى.

(٢) حديث صحيح، تقدم تخرجه.
(٣) أثر حسن.

آخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (ج ١ ص ٧٨)، ط. مركز الملك فيصل للبحوث، الرياض، ط. الأولى. من طريق محمد بن الفضل أنا سلام بن مسكين عن أبي حكمة عن أبي مجلز به.
قلت: وهذا سنه حسن.

وَقَالَ ابْنُ تَيْمَيَةَ لِلَّهُ تَعَالَى : (وَأَمَّا أَهْلُ الْعِلْمِ وَالدِّينِ وَالْفَضْلِ فَلَا يُرَحْصُونَ لِأَحَدٍ فِيمَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَغْصِيَةٍ وُلَاةُ الْأُمُورِ، وَغَشْهِمُ، وَالْخُرُوجُ عَلَيْهِمْ : بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، كَمَا قَدْ عُرِفَ مِنْ عَادَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالدِّينِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا وَمِنْ سِيرَةِ غَيْرِهِمْ) ^(١). اهـ.

وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُوْنِيَّ لِلَّهُ تَعَالَى : (وَيَرَوْنَ الدُّعَاءَ لَهُمْ بِالْإِصْلَاحِ وَالتَّوْفِيقِ وَالصَّالِحِ وَبَسْطِ الْعَدْلِ فِي الرَّعِيَّةِ، وَلَا يَرَوْنَ الْخُرُوجَ عَلَيْهِمْ بِالسَّيْفِ وَإِنْ رَأَوْا مِنْهُ الْعُدُولَ عَنِ الْعَدْلِ إِلَى الْجَحْوِ وَالْحَيْفِ، وَيَرَوْنَ قِتَالَ الْفِتَّةِ الْبَاغِيَّةِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى طَاعَةِ الْإِمَامِ الْعَدْلِ) ^(٢). اهـ.

فَالْوَقِيَّةُ فِي أَعْرَاضِ الْأَمْرَاءِ، وَالاشْتِغَالُ بِسَبَبِهِمْ، وَذِكْرِ مَعَانِيهِمْ خَطِيئَةً كَبِيرَةً، وَجُرْيَةً شَنيعَةً نَهَى عَنْهَا الشَّرُعُ الْمُظَهَّرُ، وَذَمَّ فَاعِلَّهَا.

وَهِيَ نِوَّاهُ الْخُرُوجِ عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ، الَّذِي هُوَ أَضْلُلُ فَسَادِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا.

٣ - وَعَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ : (لَمَّا بَلَغَنِي تَحْرِيقُ الْبَيْتِ خَرَجْتُ إِلَى مَكَّةَ، وَاخْتَلَفْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَتَّى عَرَفْنِي وَاسْتَأْنَسْتُ بِي، فَسَبَبْتُ الْحَجَاجَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لَا تَكُنْ عَوْنَانًا لِلشَّيْطَانِ) ^(٣).

(١) «مجموع الفتاوى» (ج ٢٥ ص ١٢)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر.

(٢) «عقيدة السلف أصحاب الحديث» (ص ١٠٦)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الأولى.

(٣) أثر صحيح.

آخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (ج ٨ ص ١٠٤)، ط. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت. من طريق عمرو بن عباس أخبرنا ابن مهدي عن المثنى بن سعيد قال: أخبرنا أبو جمرة به. قلت: وهذا سنه صحيح، رجاله كلهم ثقات.

٤ - وَعَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ قَالَ: (قُلْتُ لِمَنْصُورِ بْنِ الْمُغَتَّبِ: إِذَا كُنْتُ صَائِمًا أَنَالَ مِنَ السُّلْطَانِ؟) قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَأَنَالَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ؟) قَالَ: نَعَمْ^(١).

وَسُئِلَ الشَّيْخُ صَالِحُ الْفَوْزَانُ حَفْظُهُ اللَّهُ: مَا رأَيْتُ فِي بَعْضِ الشَّيْبَابِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي مَجَالِسِهِمْ عَنْ وُلَاةِ الْأُمُورِ بِالسَّبِّ وَالْطَّغْيَانِ فِيهِمْ؟ فَأَجَابَ فِضْلِيَّتُهُ: هَذَا الْكَلَامُ مَعْرُوفٌ أَنَّهُ باطِلٌ. وَهُؤُلَاءِ إِمَّا أَنَّهُمْ يَقْصِدُونَ الشَّرَّ، وَإِمَّا أَنَّهُمْ تَأثَّرُوا بِغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ الدَّعَوَاتِ الْمُضَلَّةِ... فَهَذِهِ لَيْسَ طَرِيقَةُ السَّلْفِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ^(٢). اه.

٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»^(٣).

(١) أثر صحيح.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (ج ٥ ص ٤١)، ط. دار الكتاب العربي، ط. الرابعة. من طريق محمد بن إسحاق ثنا عباس بن محمد ثنا خلف بن تميم ثنا زائدة به.

قلت: وهذا سنه حسن.

وتابعه محمد بن عباد حدثنا مروان بن معاوية عن زائدة به.

أخرجه ابن أبي الدنيا في «الغيبة» (ص ٨٣)، ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى. بسند حسن.

وابراهيم بن عبد الله الكوفي ثنا مصعب بن المقدام عن زائدة به.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (ج ٥ ص ٤١)، ط. دار الكتاب العربي، ط. الرابعة.

(٢) «الأجوبة المفيضة عن أسئلة المناهج الجديدة» (ص ٥٧)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

(٣) أخرجه مسلم في «صحبيحة» (ج ١ ص ٩٩)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، وأبو داود في «سننه» (ج ٣ ص ٧٣١)، ط. دار الحديث، بيروت، =

أي: لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِنَا وَأَفْعَالِنَا، أَوْ لَيْسَ عَلَى سُتُّنَا وَطَرِيقِنَا^(١).

قال أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الواعظ الزاهد رَحْمَةُ اللَّهِ: (فَإِنْصَنْخَ للْسَّلْطَانِ، وَأَكْثِرَ لَهُ مِنَ الدُّعَاءِ بِالصَّلَاحِ، وَالرِّشَادِ بِالقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَالْحُكْمِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا صَلَحُوا صَلَحَ الْعِبَادُ بِصَلَاحِهِمْ، وَإِيَّاكُمْ إِنْ تَدْعُونَ عَلَيْهِمْ بِاللِّعْنَةِ، فَيُزَدَّادُوا شَرًّا وَيُزَدَّادُ الْبَلَاءُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَلَكُنْ ادْعُ لَهُمْ بِالتَّوْبَةِ فَيَرْكُوَا الشَّرَّ فَيُرْتَفِعُ الْبَلَاءُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ)^(٢). اهـ.

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ سَبِيلِ حَفْظَةِ اللَّهِ: (حَذَرَ أَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنَ الرَّوْقِيَّةِ فِي أَغْرَاضِ الْأَئِمَّةِ، وَالتَّنَقُّصُ لَهُمْ أَوِ الدُّعَاءُ عَلَيْهِمْ؛ لَأَنَّ هَذِهِ الْأَمْوَارُ مِنْ أَسْبَابِ وُجُودِ الضَّغَائِنِ وَالْأَحْقَادِ بَيْنِ الْوَلَاةِ وَالرَّعِيَّةِ، وَمِنْ أَسْبَابِ نَشَوْءِ الْفَتَنِ وَالتَّزَاعِ فِي صَفَوْفِ الْأُمَّةِ)^(٣). اهـ.

٦ - وَعَنِ الزَّبِيرِ قَالَ: (كُنْتُ عِنْدَ أَبِي وَائِلَ - شَقِيقِ ابْنِ سَلَمَةَ - فَجَعَلْتُ أَسْبُبَ الْحَجَّاجَ، وَأَذْكُرُ مَسَاوَيْهِ). قَالَ: لَا تَسْبِهِ، وَمَا

ط. الأولى. والترمذى في «ستة» (ج ٢ ص ٥٩٧)، ط. مصطفى البابى، ط. الثانية، وابن ماجه في «ستة» (ج ٢ ص ٧٤٩)، ط. فؤاد عبد الباقي، والبيهقي في «السنن الكبرى» (ج ٥ ص ٣٢٠)، ط. دار المعرفة، بيروت، وابن حبان في «صحىحة» (ج ١١ ص ٢٧٠)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، وابن منه فى «الإيمان» (ج ٢ ص ٦١٦)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية، من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة به.

(١) انظر: «شرح السنة» للبغوي (ج ٨ ص ١٦٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى.

(٢) انظر: «الجامع لشعب الإيمان» للبيهقي (ج ١٣ ص ٩٩) ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى.

(٣) «الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية» (ص ٢٥)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

يُذْرِيكَ لَعْلَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَغَفِرَ لَهُ^(١).

ويؤيد هذه قولة تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ» الآية [النساء: ٤٨].

وقوله ﷺ: «كَانَ رَجُلانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاحِدَيْنِ فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ وَالآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ فَيَقُولُ: أَقْصِرْ فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ فَقَالَ: خَلِّنِي وَرَبِّي أَبِعْثَتْ عَلَيَّ رَقِيبًا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ فَقِبِضَتْ أَرْوَاحُهُمَا، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَقَالَ لَهُمَا الْمُجْتَهِدُ: أَكْنَتَ بِي عَالِمًا؟ أَوْ كُنْتَ عَلَى مَا فِي يَدِي قَادِرًا، وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلْآخَرِ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ»^(٢).

(١) أثر صحيح.

أخرجه هناد في «الزهد» (ج ٢ ص ٤٦٤)، ط. دار الخلفاء الكويت، ط. الأولى. من طريق عبد عن الزير قان به.

قلت: وهذا سنه صحيح، رجاله كلهم ثقات.

وله شاهد: عن عون السهيمي قال: (أتيت أبا أمامة فقال: لا تسبو الحجاج فإنه عليك أمير، وليس علي بأمير).

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (ج ٧ ص ١٨)، ط. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت من طريق أزهر بن سعد عن حاتم بن أبي صغيرة عن عون به. قوله: (ليس علي بأمير) لأن أبا أمامة في الشام والحجاج والى في العراق.

(٢) حديث حسن.

أخرجه أبو داود في «سننه» (ج ٥ ص ٢٠٧)، ط. دار الحديث، ط. الأولى من طريق علي بن ثابت عن عكرمة بن عمارة قال: حدثني ضممض بن جوس قال: قال أبو هريرة به.

قلت: وهذا سنه حسن. وقد حسن الألباني في «حاشية شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣١٩)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. التاسعة.

وقال ابن أبي العز: حديث حسن.

وقوله ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللهُ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى
قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ أَغْفِرَ لِفُلَانٍ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ
وَأَحَبَطْتُ عَمَلَكَ»^(١).

فسبحانك ربنا ما أرحمك يا الله، وما أحكمك، وما أعدلك! فتحت
لنا باب التوبة والمغفرة، فلك الحمد يا ربنا كما ينبغي لجلال وجهك
وعظيم سلطانك، لك الحمد يا إلينا ملة السموات وملة الأرض وملة ما
شئت من شيء بعد، لك الحمد في الأولى والآخرة، يا رحمن يا رحيم.

٧ - وَعَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُكَيْمَ
يَقُولُ: (لَا أُعِينُ عَلَى دَمِ خَلِيفَةٍ أَبْدَأَ بَعْدَ عُثْمَانَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا مَعْبُدٍ أَوْ
أَعْنَتْ عَلَى دَمِهِ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي أَعُذُّ ذِكْرَ مَسَاوِيهِ عَوْنَأً عَلَى دَمِهِ)^(٢).

قلت: ما سبب قوم أميرهم إلا حرموا خيره.

ولم يذر هؤلاء الجهلة أن اغتياب ولادة أمير المسلمين، والتفسّه
باعراض المؤمنين، سُمّ قاتل، وداء دفين، واثمٌ واضحٌ مُبيّن.

(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (ج ٤ ص ٢٠٢٣)، ط. إحياء التراث العربي من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه حدثنا أبو عمران الجوني عن جندب به.

(٢) أثر صحيح.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (ج ٦ ص ١١٥)، ط. دار صادر،
بيروت. من طريق عبد الله بن إدريس عن محمد بن أبي أيوب عن هلال بن
أبي حميد به.

قلت: وهذا سنه صحيح.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (ج ١ ص ٢٣١)، ط.
مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية من طريق ابن نمير قال: حدثنا ابن
إدريس به.
قلت: وإنستاده صحيح.

فإذا سمعَ المُنْصَفُ هذه الآيات، والأحاديث والآثار، وكلامِ
الْمُحَقِّقِينَ من أهْلِ الْعِلْمِ وَالبَصَائِرِ، وَعَلِمَ أَنَّهُ مُوقَفٌ بَيْنَ يَدِي اللهِ
وَمَسْؤُلٌ عَمَّا يَقُولُ وَيَعْمَلُ وَقَاتَعَهُ حَدُّهُ، وَاكْتَفَى بِهِ عَنْ غَيْرِهِ.

وَأَمَّا مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْجَهْلُ وَالْهُوَى، وَأَعْجَبَ بِرَأْيِهِ، فَلَا حِيلَةَ فِيهِ،
نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ لَنَا، وَلِإِخْرَانِنَا الْمُسْلِمِينَ، إِنَّهُ وَلِئِنْ ذَلِكَ، وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.

مَذَا آخِرُ مَا وَقَنَنِي اللهُ تَعَالَى إِلَيْهِ فِي تَضْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ
الْمُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللهُ - سَائِلًا رَبِّي - جَلَّ وَعَلَا - أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا،
وَيَحْكُمَ عَنِّي فِيهِ وِزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخْرًا...

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.
وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِّي الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الصفحة	الموضوع
٥	١ - المقدمة
١١	٢ - ذكر الدليل على سنة الدخول على ولاة أمر المسلمين
٤٧	٣ - ذكر الدليل على ذم الذين يدخلون على الحكام بكلام حسن طيب، ويخرجون منهم بكلام قبيح خبيث
٧٠	٤ - ذكر الدليل على تحريم سب وغش وبغض ولاة أمر المسلمين

لِلْأَكْلِ عَرَابِ الْمُنْقَبِينَ
فِي
بِشْرٍ وَكَيْهِ الدُّخُولُ عَلَى وَلَادِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ

